

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حتى أتاه اليقين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد.. فلقد تعلقت همم أهل الأندلس منذ الفتح الإسلامي لأرضهم بحديث رسول الله ﷺ، فكان أن تطلبوا من المشرق الكتب التي جمعت في ذلك، وأمعنوا في الطلب حتى وقعت إليهم كتبٌ حديثية، فقال

بالسُنن والآثار، منها: مُوطأ مالك، والجامع الصحيح للإمام البخاري، وصحيح الإمام مُسلم، وسُنن أبي داود وغير ذلك.

ولقد كانت عناية أهل الأندلس بكتب الحديث عظيمة؛ حيث أقبلوا عليها سماعاً لها من رواتها الذين جلبوها من المشرق، ورحلة في طلب سماعها على رواتها الأوائل؛ وحفظاً لمُتونها؛ وضبطاً لألفاظها؛ وتقييداً لمضمونها في أصولِ غَدث - على مرِّ الزمن - أغلاقاً نفيسة يُعَوَّل عَلَيْهَا؛ وَيُرْجَعُ إِلَيْهَا؛ وَتَفْقَهُهَا فِي معانيها؛ وَمُدَارَسَةً لِمُتُونِهَا من أجل البدار إلى خَيْرِ الْعَمَلِ؛ وَعَمَلِ الْخَيْرِ.

وهذه الدراسة «صحيح الإمام مُسلم في الأندلس: رواية ودراسة من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري»؛ بَعَثَ عَلَيْهَا جملة أسباب نُجَلِيهَا للقارئ على هذا النحو:

أولاً: قلة البحوث والدراسات التي عُنِيَتْ بِالْفَحْصِ عَنْ عناية أهل الأندلس بالحديث وأهله؛ فضلاً عن عنايتهم بأصح الكتب بعد كتاب الله: الصَّحِيحَيْنِ: البخاري ومُسلم.

ثانياً: عِظْمُ منزلة الكتب الأندلسية المؤلفة عن «صحيح الإمام مُسلم»؛ إذ انتشر لها في المشرق الإسلامي ذِكْرٌ حَسَنٌ؛ وَذَهَبَ لَهَا فِيهِ صِيْتٌ جَمِيلٌ، فَحَظِيَتْ بِعناية أهل العلم على اختلاف مذاهبهم واتجاهاتهم في التأليف.

ثالثاً: جلالَةُ البحث في صحيح الإمام مُسلم ﷺ وَجَزَاؤُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، إِذْ فِيهِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَمَعْنَى يَدِيقٌ لَطِيفٌ؛ وَكَيْفٌ لَا، وَجَامِعُهُ قَدْ نَسَجَ عَلَى مِثْوَالِ شَيْخِهِ الْبُخَارِيِّ؛ وَحَدَا حَذْوَهُ، وَسَارَ بِسَيْرِهِ؟ فَلَا جَرَمَ أَنْ تَتَعَلَّقَ الْهِمَّةُ بِالْبَحْثِ عَنْ مَوْعِ هَذَا الْكِتَابِ الْجَلِيلِ فِي نُفُوسِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ.



ولَمَّا عَزَمَ اللهُ لِي عَلَى طَرَقِ هَذَا الْبَابِ؛ بِمَا هَيَّأَ مِنْ الْأَسْبَابِ؛ وَمَهَّدَ مِنْ الدَّوَاعِي وَالْبَوَاعِثِ؛ طَفِقْتُ أَلْتَمِسُ الْخُطَّةَ فِي التَّهْدِي إِلَيْهِ، وَالْمُنْهَجَ فِي السُّلُوكِ فِي دُرُوبِهِ وَأَبْوَابِهِ؛ فَكَانَ الَّذِي جَاءَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا تَرَاهُ مِنْ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ وَالْمَطَالِبِ الَّتِي نَبَسْتُهَا عَلَى هَذَا النِّحْوِ:

□ **المبحث الأول:** صحيح الإمام مسلم في الأندلس، وفيه:

المطلب الأول: تاريخ دخول صحيح الإمام مسلم إلى الأندلس.

المطلب الثاني: روايات صحيح مسلم في الأندلس.

□ **المبحث الثاني:** عناية أهل الأندلس بصحيح مسلم، وفيه:

المطلب الأول: مظاهر عناية أهل الأندلس بصحيح مسلم.

المطلب الثاني: المفاضلة بين الصحيحين في الأندلس.

□ **المبحث الثالث:** تأليف أهل الأندلس على صحيح مسلم، وفيه:

المطلب الأول: التأليف الأندلسية العامة الموضوعية على صحيح مسلم.

مسلم.

المطلب الثاني: شروح أهل الأندلس لصحيح مسلم.

□ **المبحث الرابع:** أثر المؤلفات الأندلسية في صحيح مسلم في

المشرق، وفيه:

المطلب الأول: أثر ما وُضِعَ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي الْمَشْرِقِ.

المطلب الثاني: أثر شروح أهل الأندلس لصحيح مسلم في المشرق.

الخاتمة: وفيها خلاصة جامعة لأهم مباحث الدراسة.

ولقد انتهجت في هذه الدراسة منهجاً قائماً على الاستقرار، بحيث

تَبَعْتُ - مِنْ أَجْلِ كِتَابَتِهَا - كُلَّ إِشَارَةٍ وَرَدَتْ عَنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي

المصادر الأندلسية؛ ولقد استوعبت في ذلك حتى شَفَيْتُ.

ثُمَّ إِنَّ مِنْ شَرْطِي عَلَى نَفْسِي فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ، أَنْ لَا أُدْخِلَ فِيهَا إِلَّا مَنْ كَانَ أُنْدَلِسِيًّا صَلِيْبِيَّةً، وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَوْلُوداً بِالْأُنْدَلَسِ، وَلَا نَعْبَأُ بَعَدَ ذَلِكَ أَقَامَ بِهَا أُمُّ رَحْلَ عَنْهَا، فَسَبَّ وَكَبَّرَ، وَذَاعَ لَهُ صِيْتٌ فِي غَيْرِهَا.

كَمَا اشْتَرَطْتُ عَلَى نَفْسِي فِيهَا؛ أَنْ يَكُونَ مَجَالُهَا مُمْتَدّاً بَيْنَ الْقَرْنِ الْخَامِسِ وَالْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا أَلْفَ مِنْ كُتُبٍ بِالْأُنْدَلَسِ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ؛ قَبْلَ أَقْوَالِ نَجْمِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَرْضِهَا؛ وَذَهَابِ ذِكْرِهِ مِنْ أَرْجَائِهَا.

هَذَا، وَأَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ؛ أَنْ يَضَعَ الْقَبُولَ لِهَذِهِ الدَّرَاسَةِ، فَيُقَرَّرَ بِهَا أَعْيُنَ الْبَاحِثِينَ، وَيُشْرَحَ لَهَا صُدُورَ الدَّارِسِينَ، وَيُنَوَّرَ بِهَا قُلُوبَ الْقَارِئِينَ، وَيَغْفَرَ لِمُصَاحِبِهَا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ؛ آمِينَ آمِينَ.



صحیح الإمام مسلم فی الأندلس

في هذا المبحثِ نُقِصَ عليك طرفاً من تاريخ دخول صحیح الإمام مسلم إلى الأندلس؛ ومعرفة أهلها به؛ وسنخرج بك بعد على ذكر الروايات التي دخل بها هذا الكتاب الجليل إلى الأندلس؛ وذلك كله كالتوطئة لوصف عناية أهل الأندلس بهذا الكتاب النفيس روايةً ودرايةً.

المطلب الأول

تاريخ دخول صحیح الإمام مسلم إلى الأندلس

يَعْسُرُ تحديدهُ وقتٍ معلومٍ؛ دَخَلَ فيه صحیح الإمام مسلم إلى الأندلس؛ لأنَّ ما تَحْتَ اليَدِ من أخبار ووقائع، لا يُسَعِفُ في المَطْلُوبِ؛ وليس من سبيلٍ إلى التَّهْدِي إلى فتح مُسْتَعْلَق هذا الباب؛ إلاَّ بالإمام بأسماء بعضِ أهل الأندلس، الذين كانت لهم رحلةٌ إلى المشرق قديماً، فَحَمَلُوا صحیح مُسلم عن بعض من أشتهر بروايته ونقله، فَمِنْ هؤلاء:

١ - يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري القرطبي المعروف بابن الجياني (ت ٣٩٠هـ)^(١): الذي «سمع بمصر كتاب مُسلم بن الحجاج المُسند من أبي العلاء بن ماهان»^(٢).

(١) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ٤٤٥.

(٢) تاريخ ابن الفرضي ص ٤٤٥.

٢ - محمد بن يحيى بن أحمد التميمي القرطبي، يُعرف بابن الحذاء (ت ٤١٦هـ)^(١): الذي رَحَلَ إلى المشرق فَحَجَّ سنة ٣٧٢هـ؛ ولقي بمصر جماعةً من أهل العلم؛ من بينهم: أبا العلاء ابنَ ماهان، فسمع منه صحيح مسلم^(٢).

٣ - عبدالله بن سعيد بن لُبَّاج الشُّنْتَجَالِي الطويل (ت ٤٣٦هـ)^(٣): الذي رحل إلى المشرق سنة ٣٩١هـ؛ فلقي أبا سعيد السجزي فسمع منه صحيح مسلم؛ ولَبِثَ في المشرق تسعاً وثلاثين سنة^(٤).

٤ - أحمد بن فتح بن عبدالله المعافري التَّاجِر القُرْطَبِي (ت ٤٠٣هـ)^(٥): «رحل إلى المشرق وَحَجَّ؛ ولقي حمزة بن محمد الكناني الحافظ بمصر... وأبا العلاء بن ماهان، رَوَى عنه صحيح مُسلم»^(٦).

ولا بدَّ هنا من التَّنبيه على ثلاثة أمور مُهمَّة هي:

(١) دخلت بعض كتب أهل الحديث الذين كانوا في عصر الإمام مسلم إلى الأندلس قبل دُخول «صحيح مُسلم» إليها، فمن هذه الكتب: سنن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، فقد جَلَبَهَا إلى الأندلس أبو بكر محمد بن معاوية المعروف بابن الأحمر^(٧) (ت ٣٥٨هـ)؛ قال الحميدي في ترجمته: «رَحَلَ قبل الثلاثمائة... وسمع أبا عبدالرحمن بن شعيب النَّسَوِي، وهو أوَّل مَنْ أَدخَلَ الأندلس مصنَّفَه في السُّنن، وحدث به، وانتشر عنه»^(٨).

(١) ترجمته في: الصلة (٢/٧٤٠ - ٧٤٢).

(٢) الصلة (٢/٧٤١).

(٣) ترجمته في الصلة (٢/٤١٦ - ٤١٨)؛ والديباج المذهب ص ٢٢٧.

(٤) الصلة (٢/٤١٧).

(٥) ترجمته في: الصلة (١/٥٧ - ٥٨).

(٦) الصلة (١/٥٧ - ٥٨).

(٧) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ٣٤٧ - ٣٤٨، وجذوة المقتبس ص ٧٩ - ٨٠.

(٨) جذوة المقتبس ص ٧٩.



ومن هذه الكتب أيضاً: سنن أبي داود (ت ٢٧٥هـ)؛ فقد نقل ابن خير عن أبي محمد بن يربوع قال: «... وهؤلاء القرطبيون لم يَدْخُلْ عندهم مِنْ أَوَّلِ مَا دَخَلَ إِلَّا كِتَابُ أَبِي دَاوُدَ، فَأَلْتَمُوا بِهِ، وَأَمَّا الْكُتُبُ الصُّحَاخُ فَلَمْ تَدْخُلْ عندهم إِلَّا بِأَخْرَجَةٍ؛ وَكَانُوا بِمَعزِلٍ عَن مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ، لِأَنَّهُ قَدْ ضُرِبَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الصَّنَاعَةِ بِأَسْدَادٍ، فَهُمُ عَلَى بُعْدٍ شَدِيدٍ مِنَ السَّدَادِ»^(١).

(٢) لَعَلَّ مَرَدُّ تَأخِرِ دُخُولِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» إِلَى الْأَنْدَلُسِ؛ غَلَبَةُ فِقْهِ مَالِكٍ، وَآرَاءِ تَلَامِيذِهِ عَلَى أَهْلِهَا؛ وَتَعْصُبُ بَعْضِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ لِلرَّأْيِ، وَتَقْدِيمَهُ عَلَى الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، وَهَؤُلَاءِ ثَلَاثَةُ أَنْدَلُسِيِّينَ؛ كَانُوا فِي عَصْرِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ؛ نَلِمُ هُنَا بِنْتَفِجٍ مِنْ تَرَاجُمِهِمْ، تُرْشِدُ إِلَى تَعْصُبِهِمْ وَبُغْدِهِمْ عَنِ الْحَدِيثِ وَصِنَاعَتِهِ:

١. عبدالله بن محمد بن خالد بن مرتيل القرطبي (ت ٢٥٩هـ)^(٢): قال ابن عبدالبر في وَصْفِهِ: «وَكَانَ رَأْسَ الْمَالِكِيَّةِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَالْقَائِمَ بِهَا، وَالذَّابَّ عَنْهَا»^(٣)؛ بَيَّنَّ أَنَّ الْقَاضِي عِيَاضٌ قَالَ فِيهِ: «وَتَفَقَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِالْحَدِيثِ»^(٤)؛ وَمِنْ هُنَا تُعَلَّلُ شِدَّتُهُ عَلَى أَصْحَابِ بَقِي بْنِ مَخْلَدٍ، بِاعْتِ نَهْضَةِ الْحَدِيثِ فِي الْأَنْدَلُسِ^(٥).

٢. يحيى بن إبراهيم بن مزين القرطبي^(٦) (ت ٢٥٩هـ): قال القاضي عياض: «... وَقَالَ ابْنُ لِبَابَةَ: أَفْقَهُ مَنْ رَأَيْتُ فِي عِلْمِ مَالِكٍ

(١) فهرسة ابن خير ص ٩١.

(٢) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ١٧٥ - ١٧٦، وترتيب المدارك (٤٤٢/١ - ٤٤٤) ووقع فيه: مرتيل.

(٣) ترتيب المدارك (٤٤٣/١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) تاريخ ابن الفرضي ص ١٧٦.

(٦) ترجمته في: أخبار الفقهاء والمحدثين ص ٢٨٢ - ٢٨٤.

وأصحابه: يحيى بن مزين^(١)؛ لكن نقل عياض عن أبي عبد الملك قال: «ولم يكن له على ذلك علم بالحديث»^(٢).

٣. أصبغ بن خليل القرطبي^(٣) (ت ٢٧٣هـ): قال ابن الفرضي في ترجمته: «كان حافظاً للرأي على مذهب مالك وأصحابه... دارت الفتيا عليه بالأندلس خمسين عاماً... ولم يكن له علم بالحديث؛ ولا معرفة بطرقه، بل كان يباعدُهُ ويطعن على أصحابه...»^(٤)؛ وبلغ التعصب بأصبغ بن خليل مبلغاً عظيماً، حملهُ على التنفير من مُسند ابن أبي شيبة الذي جلبهُ بقي بن مخلد في وقته^(٥)؛ حتى قال: «لأن يكون في تابوتي رأس خنزير أحب إلي من أن يكون فيه مُسند ابن أبي شيبة»^(٦). ولا يفهم قارئ من هذا الذي قلناه أن أهل الأندلس قد انصرفوا بالكليّة عن الحديث والأثر؛ إذ لا نغدم في الأندلس في القرن الثالث الهجري، ظهور أئمة أعلام نبذوا التقليد، وأظهروا القول بالحديث والأثر كبقية بن مخلد^(٧) (ت ٢٧٦هـ) ومحمد بن وضاح^(٨) (ت ٢٨٧هـ)؛ إذ بهما صارت الأندلس دار حديث^(٩).

(٣) كان وقت دخول «الصحيحين» - البخاري ومسلم - إلى الأندلس متقارباً، بيد أن انتشار «الجامع الصحيح» للإمام البخاري أقدم من

(١) ترتيب المدارك (١/٤٤٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ٧٢ - ٧٤.

(٤) تاريخ ابن الفرضي ص ٧٢.

(٥) نفح الطيب (٣/٢٧٢).

(٦) تاريخ ابن الفرضي ص ٧٣.

(٧) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ١٢ - ١٤، والصلة (١/١٩٥ - ١٩٨).

(٨) ترجمته في: تاريخ ابن الفرضي ص ٣٠٥ - ٣٠٦، وجذوة المقتبس ص ٨٣ - ٨٤.

(٩) تاريخ ابن الفرضي ص ٣٠٦.

انتشار «صحيح مسلم» بالأندلس؛ لأنَّ أقدمَ راوٍ للبخاري من الأندلسيين؛ هو محمد بن يحيى ابن برطال (ت ٣٩٤هـ)؛ الذي رَحَلَ إلى المشرق سنة ٣٤١هـ^(١).



المطلب الثاني

روايات صحيح مُسلم بالأندلس

لئن كان صحيح الإمام مسلم، لا يُروى في المشرق إلا من طريق ابن سفيان؛ فإنه في الأندلس يُروى مع ذلك من طريق القلانسي^(٢)، قال القاضي عياض: «ولم يَصِلْ إلى هذه البلاد كتابُ مُسلم إلا من طريقي القلانسي وابن سفيان»^(٣).

١ - رواية القلانسي: وهو أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبدالرحمن القلانسي^(٤)، قال ابن الصلاح: «وأما القلانسي فهو أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبدالرحمن القلانسي؛ وقعتْ بروايته عن مسلم عند المغاربة؛ ولم أجد له ذكراً عند غيرهم؛ دَخَلَتْ روايته إليهم من مصر على يَدَي مَنْ رَحَلَ منهم إلى جهة المشرق، كأبي عبدالله محمد بن يحيى الحدَّاء التميمي القرطبي وغيره»^(٥).

ومن أهل الأندلس الذين رَوَوْا صحيح الإمام مسلم بهذه الرواية:

- (١) تاريخ ابن الفرضي ص ٣٧٨.
- (٢) مقدمة شرح النووي لمسلم (١١/١)؛ والبحر الذي زخر (لوحه ٣٩).
- (٣) الغنية ص ٣٧.
- (٤) لم أجد له ترجمة فيما وقع إلي من مصادر، ولم يعرفه محقق «صيانة صحيح مسلم».. لابن الصلاح وأحال في ترجمته على تقييد المهمل، وليس فيه كبير فائدة.
- (٥) صيانة صحيح مسلم ص ١٠٩.

- أ - يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري القرطبي، الذي تقدّم آنفاً.
 ب - محمد بن يحيى بن أحمد التميمي ابن الحدّاء، الذي خلاّ في الذّكر.
 ت - الحسين بن محمد أبو علي الغساني الجيّاني^(١) (ت ٥٤٩٨هـ).
 ث - الشيخ الفقيه أبو بكر عبد الباقي ابن بُرّيال الحجاري^(٢) (ت ٥٥٠٢هـ).
 ج - الفقيه أبو القاسم الحسن بن عُمر الهوزني الإشبيلي^(٣) (ت ٥٥١٢هـ).
 ح - القاضي أبو محمد عبدالحق بن عطية الأندلسي^(٤) (ت ٥٥٤١هـ).
 خ - الحافظ أبو بكر محمد بن خير الإشبيلي^(٥) (ت ٥٥٧٥هـ).

٢ - رواية ابن سفيان: وهو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الثيسابوري؛ قال الإمام النووي في صفته: «الفقيه الزاهد، المجتهد العابد»^(٦)؛ وقال الحاكم في التّنويه به: «كان إبراهيم بن سفيان من العباد المجتهدين؛ ومن المُلازمين لمُسلم بن الحجاج»^(٧)؛ توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣٠٨هـ^(٨).

ومن أهل الأندلس الذين رَوَوْا صحيح مسلم بهذه الرواية:

- أ - عبدالله بن سعيد بن لُبّاج الشّتجالي الطّويل الذي تقدم آنفاً.

- (١) ترجمته في: الصلة (٢٣٣/١ - ٢٣٥)؛ والغنية ص ١٣٨ - ١٤٠.
 (٢) انظر: فهرس ابن عطية ص ١٣٠، وترجمة ابن بُرّيال في: بغية الملتمس (٥١٩/٢) وفيها: «ابن بُرّيال».
 (٣) انظر: فهرس ابن عطية ص ١٢٢، وترجمة الهوزني في: الصلة (٢٢٦/١ - ٢٢٧).
 (٤) انظر: فهرس ابن عطية ص ١٢٢، وترجمة ابن عطية في: بغية الملتمس (٥٠٦/٢ - ٥٠٧).
 (٥) انظر: فهرسة ابن خير ص ٨٦، وترجمة ابن خير في تذكرة الحفاظ (١٣٦٦/٤).
 (٦) مقدمة شرح النووي لمسلم (١٠/١).
 (٧) المصدر السابق.
 (٨) المصدر السابق.

- ب - أبو علي الحسين بن محمد الصدفي السرقسطي (ت ٤٥٤هـ)^(١).
- ت - حاتم بن محمد يُعرف بابن الطرابلسي القرطبي (ت ٤٦٩هـ)^(٢).
- ث - أحمد بن عمر بن أنس العُدري يُعرف بـ «ابن الدلائلي»؛ من أهل المرية (ت ٤٧٨هـ)^(٣).
- ج - عبدالله بن محمد بن عبدالله الخشني من أهل مرسية (ت ٥٢٠هـ)^(٤).
- ح - ابن عطية الذي تقدّم آنفاً^(٥).
- خ - يوسف بن علي بن محمد القضاعي الأندلي الحدّاد، من أهل أندة (ت ٥٤٢هـ)^(٦).
- د - مساعد بن أحمد الأصبحي أبو عبدالرحمن المعروف بـ «ابن زعوقة» من أهل أريولة (ت ٥٤٥هـ)^(٧).
- واشتهرت - عند أهل الأندلس - طريق أبي العلاء بن ماهان^(٨) في

(١) انظر: الغنية ص ٣٦، وترجمة الصدفي في: الصلة (٢٣٥/١ - ٢٣٧)، وفهرس ابن عطية ص ٧٤ - ٧٦.

(٢) انظر: الصلة (٢٥٣/١)؛ وترجمة ابن الطرابلسي في الصلة (٢٥٣/١ - ٢٥٥).

(٣) انظر: فهرسة ابن خير ص ٨٦، وترجمة العُدري في الصلة (١١٦/١).

(٤) انظر: الصلة (٤٤٥/٢)؛ وترجمة الخشني في: الصلة (٤٤٤/٢ - ٤٤٥)؛ والغنية ص ١٥٣ - ١٥٤.


(٥) انظر: فهرس ابن عطية ص ١٣٠.

(٦) انظر: صلة الصلة القسم الثالث ٢٧٤ - ٢٧٥.

(٧) سمع مساعد بن أحمد الأصبحي بمكة صحيح مسلم من أبي عبدالله الطبري، وهو له سند متصل إلى ابن سفيان، وانظر: المعجم في أصحاب أبي علي الصدفي ص ٢٠٢، وترجمة مساعد في: بغية الملتمس (٦٣٦/٢)؛ وصلة الصلة القسم الثالث ص ٧١.

(٨) هو أبو العلاء عبدالوهاب بن عيسى بن ماهان، الإمام المحدث، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٥٣٥/١٦ - ٥٣٦).

رواية القلانسي^(١)؛ كما اشتهرت عندهم طريق الجلودي^(٢)، وطريق الكسائي^(٣) في رواية ابن سفيان^(٤).



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم اسلامی

- (١) انظر: فهرسة ابن خير ص ٨٦ و ٨٧.
(٢) هو أبو أحمد محمد بن عيسى النيسابوري الجلودي - بضم الجيم - المتوفى سنة ٣٦٨هـ؛ انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٣٠٢/١٦).
(٣) هو الشيخ النحوي البارع أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٤٦٥/١٦).
(٤) فهرسة ابن خير ص ٨٥.



المبحث الثاني:

عناية أهل الأندلس بصحيح مسلم

قد رأيت أن صحيح مسلم دخل إلى الأندلس؛ فعرف أهلها قدره ومنزلته؛ فأحلّوه بينهم بالمحل الأرفع، وأنزلوه فيهم بالمنزل الحسن؛ وتفننوا في الحفاوة به، وفي إظهار التقدير والتجلة لوضعه؛ وهذا المبحث معقود لبسط القول في عناية أهل الأندلس بـ «صحيح مسلم»؛ مع التعرّيج على مسألة تقديمهم له على صحيح الإمام البخاري.

مكتبة تقيتكم علوم دينكم

المطلب الأول

مظاهر عناية أهل الأندلس بصحيح مسلم

وأنت إذا تأملت كتب تراجم أهل الأندلس فضل تأمل؛ ألفتها طافحة بمظاهر عناية أهل هذه الناحية من بلاد الإسلام بصحيح الإمام مسلم؛ ونسوق إليك هنا خلاصة ذلك وزيدته:

١ - المبادرة إلى سماع صحيح مسلم على من رُزق السند المتصل إلى واضعه، فمن قُدّر له ذلك:

أ - أبو علي الصدفي: قال ابن الأبار في ترجمة محمد بن علي بن عبدالرحمن الطرطوشي: «... وبقرائه سمع الصدفي بحضرة

بلنسية صحيح مسلم، على العذري في سنة أربع وسبعين وأربعمائة^(١).

ب - محمد بن يوسف بن عبدالرحمن الأنصاري السرقسطي^(٢)
(ت ٥١٩هـ): «صحب أبا علي طويلاً؛ وقرأ عليه كثيراً وسمع،
ومن ذلك صحيح مسلم»^(٣).

ت - جهور بن إبراهيم بن محمد الثجبي من ساكني موزور الأندلس^(٤)
(ت ٥٢٦هـ): «رَحَلَ إِلَى مَكَّةَ وَحَجَّ؛ وَلَقِيَ أبا عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينَ بْنَ
عَلِيِّ الطَّبْرِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ صَاحِجَ مُسْلِمٍ...»^(٥).

ث - محمد بن عبيدالله بن محمد بن خليل القيسي أبو عبدالله، من أهل
لبلة وسكن مراكش^(٦) (ت ٥٧٠هـ): «... وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ
الْقَسَّانِيِّ بِصَاحِجِ مُسْلِمٍ»^(٧).

٢ - المبادرة إلى الرحلة إلى المشرق لسماع «صحيح مسلم»، على زواته
الذين لهم قرب في السند من الإمام مسلم؛ ولقد ذكرنا قبل طائفة من
الرحالين إلى المشرق من أجل ذلك؛ فأغنى ذلك عن الإعادة.

٣ - المبادرة إلى حفظ صحيح الإمام مسلم ووعى ما فيه وغياً تاماً يُعين
على التفقه في معانيه؛ والتفهم لأحاديثه؛ فممن كان من حفاظه
بالأندلس:

- (١) معجم أصحاب أبي علي الصدفي ص ١٢٦.
- (٢) ترجمته في المعجم في أصحاب أبي علي الصدفي ص ١١٢ - ١١٣.
- (٣) المعجم في أصحاب أبي علي الصدفي ص ١١٢.
- (٤) ترجمته في: الصلة (٢١٦/١).
- (٥) الصلة (٢١٦/١).
- (٦) ترجمته في المعجم لابن الأبار ص ١٨٦ - ١٨٧.
- (٧) معجم ابن الأبار ص ١٨٦.

أ - عبدالله بن عيسى الشيباني أبو محمد: من أهل قَلْنَةَ حيز سَرَقِسْطَةَ^(١)
(ت ٥٣٠هـ): قال ابنُ بشكوال: «... وَلَهُ اتُّسَاعٌ فِي عِلْمِ اللُّسَانِ،
وَحِفْظُ اللُّغَةِ، وَأَخَذَ نَفْسَهُ بِاسْتِظْهَارِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ...»^(٢).

ب - محمد بن إبراهيم بن خلف الأنصاري؛ المعروف بابن الفخار
المالقي^(٣) (ت ٥٩٠هـ): قال الضبي في ترجمته: «... ما رأيتُ
أحفظَ منه لكتابِ مُسْلِمٍ»^(٤).

ت - إسماعيل بن أحمد بن عبدالرحمن الأنصاري الإشبيلي^(٥)
(ت ٦٢٥هـ): قال ابن الأبار في ترجمته: «... حدَّثني الثقة أنه
استظهر أكثرَ صحيحِ مُسْلِمٍ»^(٦).

٤ - أَخَذَ بَعْضُ الأندلسيين أنفسهم بكتابة صحيح الإمام مسلم؛ وتجويد
الخَطِّ في ذلك، وتحسين الضبط والتقييد، حتَّى تُسَلِّمَ لَهُم الرواية،
وتَصِحَّ لَهُم الحروف التي هي عمادُ الأسانيد والمُتُون؛ فِيمَنْ كَتَبَ
«صحيح مسلم» منهم:

أ. أبو علي الصدفي: قال المقرئ: «... وكان حافظاً لمصنِّفات
الحديث، قائماً عليها، ذاكرةً لمتونها وأسانيدها ورؤاتها، وكتبَ منها
صحيح البخاري في سفر، وصحيح مسلم في سفر...»^(٧).

ب. محمد بن محمد بن بشير المعافري الصيرفي القرطبي^(٨)

(١) ترجمته في: الصلة (٤٤٧/٢).

(٢) الصلة (٤٤٧/٢).

(٣) ترجمته في: بغية الملتمس (٨٢/١ - ٨٤).

(٤) بغية الملتمس (٨٤/١).

(٥) ترجمته في: التكملة ص ٢٤٣.

(٦) التكملة ص ٢٤٣.

(٧) نفع الطيب (٢٩٨/٢).

(٨) ترجمته في: الصلة (٨١٢/٣ - ٨١٣).

(ت ٤٨١هـ): قال ابن بشكوال: «وَكَتَبَ بيده الصحيح لمسلم بن الحجاج بمصر»^(١) عن أبي محمد بن الوليد^(١).

ت. موسى بن سَعَادَةَ مَوْلَى سعيد بن نصر البلسني^(٢) (تقريباً بعد سنة ٥٢٢هـ): قال ابن الأبار: «... وَكَتَبَ صَحِيحِي البخاري ومسلم بخطه، وتكرَّر السَّماع فيهما على أبي علي نحو سِتِّين مَرَّةً»^(٣).

ث. عبدالصمد بن أحمد بن سعيد الأمي الجياني المقبري^(٤) (ت بعد سنة ٥٣٠هـ): قال ابن الزبير في ترجمته: «... كَتَبَ بخطه كثيراً من ذلك صحيح مسلم»^(٥).

ج. أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر الأموي الإشبيلي (من أهل القرن السادس الهجري): وكان ناسخ نسخة ابن خير الأندلسي من «صحيح مسلم»؛ قال الكتّاني في وَصْف نُسخة ابن خير: «وبمكتبة القرويين بفاس إلى الآن نُسخته من صحيح مُسلم؛ التي قَابَلَهَا مراراً وَسَمِعَ فيها، وَأَسْمَعَ بحيث يُعَدُّ أعظم أصلٍ موجودٍ من صحيح مسلم في إفريقية، وهو بخط الشيخ الأديب الكاتب أبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر الأموي الإشبيلي المالكي، فَرَعَ منه سنة ٥٧٣هـ، وعليه بخط المترجم أنه عَارَضَهُ بأصول ثلاثة معارضة بنسخة الحافظ أبي علي الجياني شيخ عياض، وغيره من الأعلام، وَكَتَبَ المُتَرَجِّمُ بهامشه كثيراً من الطُّرر والفوائد، والشرح لغريب ألفاظه وشروح بعض معانيه»^(٦).

(١) الصلة (٨١٢/٣).

(٢) ترجمته في: معجم ابن الأبار ص ١٩٣ - ١٩٥.

(٣) معجم ابن الأبار ص ١٩٦.

(٤) ترجمته في: صلة الصلة القسم الرابع ص ١٣ - ١٤.

(٥) صلة الصلة القسم الرابع ص ١٣.

(٦) فهرس الفهارس (٣٨٥/١).



٥ - أَقْبَلَ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ عَلَى إِسْمَاعَ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»؛ حَتَّى يَنْتَشِرَ ذِكْرُ الْكِتَابِ فِي أَرْجَاءِ الْأَنْدَلُسِ كُلِّهَا، وَيَشْتَهَرَ أَمْرُهُ؛ وَمِمَّنْ اعْتَنَى مِنْهُمْ بِذَلِكَ: الرَّوَاةُ الْأَوَائِلُ لِلْكِتَابِ، الَّذِينَ رَحَلُوا فِيهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَمِنْ بَيْنِهِمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ لَبَاجِ الشَّنْتَجَالِيِّ الطُّوَيْلِ؛ قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالِ فِي وَصْفِ رُجُوعِ الشَّنْتَجَالِيِّ مِنَ الْمَشْرِقِ، وَإِقْرَائِهِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «... وَرَجَعَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ؛ وَلِحَقِّ بَقْرُطِبَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِاثْنَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً بَقِيَتْ لِلْمُحَرَّمِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ؛ فَقَرِئَ عَلَيْهِ مُسْنَدُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ فِي نَحْوِ جُمُعَةٍ بِجَامِعِ قُرْطِبَةَ؛ فِي مَوْعِدَيْنِ طَوِيلَيْنِ حَفِيلَيْنِ؛ كُلُّ يَوْمٍ مَوْعِدٌ غَدْوَةٌ، وَمَوْعِدٌ عَشِيَّةٌ»^(١).



المطلب الثاني

المفاضلة بين الصحيحين في الأندلس

أَفْرَدْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِهَذَا الْمَطْلَبِ، وَإِنْ كَانَتْ - بَادِي الرَّأْيِ - دَاخِلَةً فِي جُمْلَةِ مَظَاهِرِ عَنَايَةِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِأَنَّا سَنَقُولُ فِيهَا بَرَأْيِي قَدْ يُخَالِفُ مَا عَلِمَ مِنْ حَالِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

وَأَنْتَ إِذَا قَلَّبْتَ النَّظَرَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ - عَلَى اخْتِلَافِ ضُرُوبِ التَّأْلِيفِ فِيهَا؛ أَلْفَيْتَ نَقُولَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كَثِيرَةً؛ فَمِنْ ذَلِكَ:

□ قول ابن الصلاح وهو يذكر قول مَنْ فَضَّلَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: «... فَهَذَا وَقَوْلُ مَنْ فَضَّلَ مِنْ شَيْوْخِ الْمَغْرِبِ كِتَابَ مُسْلِمٍ عَلَى كِتَابِ الْبُخَارِيِّ...»^(٢).

□ وقال الإمام الثووي يُشير إلى المسألة نفسها: «... وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ

(١) الصلة (٤١٧/٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٠.

الحافظ النيسابوري وبعض شيوخ المغرب: مُسلم أصح...^(١) . وقال في أول شرحه لمسلم: «... وقال أبو علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ: ... كتاب مُسلم أصح، ووافقه بعض شيوخ المغرب...»^(٢) .

□ وقال العراقي في شرح ألفيته: «وقول: «بعض الغُرب» أي بعض أهل الغُرب... أي: وَذَهَبَ بعضُ المغاربة، والحافظُ أبو علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم إلى تفضيل مُسلم على البخاري...»^(٣) .

وللمسألة ذِكرٌ عند غير هؤلاء؛ كالسَّخاوي والسيوطي والصنعاني، فَلتُنظَرُ نُقولُهُم في ذلك في مَوَاضِعِهَا مِنْ كُتُبِهِمْ^(٤) .

وما نَقَلَهُ هؤلاء الفضلاء عن أهل المغرب؛ فَوَاضِحٌ أَنَّهُ ليس عن جميعهم؛ بَلْ هو عن بعضهم كما دَلَّت على ذلك عباراتهم؛ فَمِنْ هؤلاء البعض:

١ - مَسَلَمَةُ بن القاسم القرطبي^(٥) (ت ٣٥٣هـ): فقد نَقَلَ عنه ابنُ خير أَنَّهُ قال في تاريخه: «مسلم بن الحجاج النيسابوري جليلُ القدر، ثقةٌ من أئمة المحدثين، لَهُ كتابٌ في الصَّحيح أَلْفُهُ لَمْ يَضَعْ أَحَدٌ مِثْلَهُ»^(٦) .

(١) إرشاد طلاب الحقائق ص ٥٩.

(٢) مقدمة شرح النووي لمسلم (١٤/١).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٤٠/١ - ٤٢).

(٤) انظر: فتح المغيث (٤٠/١ - ٤١)؛ والتدريب (٩٣/١ - ٩٥)؛ وتوضيح الأفكار (٤٦/١).

(٥) ترجمته في: ميزان الاعتدال (١١٢/٤)؛ ولسان الميزان (٧١٦/٦)؛ وقال الذهبي فيه: «ضعيف، وقيل: كان من المشبهة» لكن الحافظ ابن حجر قال: «هذا رجلٌ كبيرُ القدر، ما نَسَبَهُ إلى التَّشْبِيهِ إِلَّا مَنْ عَادَاهُ».

(٦) فهرسة ابن خير ص ٨٧؛ وانظر أيضاً: إكمال المعلم (٨٠/١)؛ والمُفهم (١٠٠/١)؛ والتنبيه على الأوهام الواقعة في صحيح الإمام مسلم ص ٣٩.

٢ - ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ): حكى ذلك عنه القاسم بن يوسف التُّجيني^(١) (ت ٧٣٠هـ) فقال: «وَقَدْ فَضَّلَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، صَحِيحَ مُسْلِمٍ هَذَا عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، مِنْهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ الْحَافِظُ...»^(٢).

٣ - بعضُ شيوخ عبدالمملك بن زيادة أبي مروان الطَّبَّيْنِي القرطبي^(٣) (ت ٤٥٧هـ): فقد نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضُ عَنْهُ قَوْلَهُ: «كَانَ مِنْ شُيُوخِي مَنْ يُفْضِلُ كِتَابَ مُسْلِمٍ عَلَى كِتَابِ الْبُخَارِيِّ»^(٤).

وهذا الذي قَدَّمناه؛ هو سَبِيلُنَا إِلَى التَّصْرِيحِ بِرَأْيِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ إِذْ مِنْ مَفَادِهِ أَنَّ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ لَمْ يُخَالِفُوا الْقَوْلَ الْمَنْصُورَ؛ وَالرَّأْيَ الْمَشْهُورَ فِي تَقْدِيمِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَلَى «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي الْجُمْلَةِ؛ وَلِنَّا عَلَى ذَلِكَ أَدْلَةٌ تُسَوِّقُهَا عَلَى هَذَا النِّحْوِ:

(١) الَّذِينَ نُقِلَ عَنْهُمْ تَفْضِيلُ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَلَى «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» قَلَّةٌ قَلِيلَةٌ، بَلْ نَكَادُ نَقْطَعُ أَنَّهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ هُوَ مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْقُرْطُبِيُّ؛ وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ الطَّبَّيْنِيُّ عَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِ، فَالْمُرَادُ بِالْبَعْضِ ابْنُ حَزْمٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ شُيُوخِهِ قَطْعًا^(٥).

وعندي نَظَرٌ قَوِيٌّ فِي الْمَنْقُولِ عَنْ ابْنِ حَزْمٍ؛ وَذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ مَا نُقِلَ عَنْ فَخْرِ الْأَنْدَلُسِ وَرِيحَانَتِهَا، لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ فِي

(١) ترجمته في: الدرر الكامنة (١٤٤/٣)؛ ونيل الابتهاج (على هامش الديباج) ص ٢٢٢، وفهرس الفهارس (٢٦٤/٢ - ٢٦٥) ولم يهتد إليه محقق النكت لابن حجر (٢٨٢/١) هامش ١؛ لأنه ذكر هكذا: «أبو محمد القاسم بن القاسم التُّجيني».

(٢) برنامج التُّجيني ص ٩٣.

(٣) ترجمته في: الصلة (٥٢١/٢ - ٥٣٠)؛ وقد تحرّف اسمه في المفهم (١٠٠/١) إلى «الطَّبَّيْنِيُّ»؛ ولم يُنَبِّهْ عَلَى ذَلِكَ الْمُحَقِّقُونَ!!

(٤) إكمال المعلم (٨٠/١)؛ والمفهم (١٠٠/١).

(٥) انظر: الصلة (٥٢٨/٢).

كتاب مُعتبر لابن حزم. الثاني: أن ما رُوِيَ عن ابن حزم مُعارضٌ بقوله لَمَّا سَمِعَ قَوْلَ مَنْ قَالَ: «أَجَلُ الْمُصَنَّفَاتِ: الْمَوْتَأُ»: «بل أولى الكُتُبِ بِالتَّعْظِيمِ الصَّحِيحَانِ...»^(١)؛ فَتَصَّرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَفْضِيلِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ.

(٢) إذا نحن تَنَزَّلْنَا فَقَبَلْنَا قَوْلَ ابْنِ حَزْمٍ؛ فَإِنَّ لَهُ مَخْرَجًا يُحْمَلُ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يُرِدْ رَضِيَ اللهُ تَفْضِيلَ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَلَى «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» فِي الْأَصْحِيَّةِ؛ بَلْ أَرَادَ أَنْ مُسْلِمًا لَيْسَ فِيهِ بَعْدَ الْخُطْبَةِ إِلَّا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ مَسْرُودًا، غَيْرَ مَمْرُوجٍ بِمِثْلِ مَا فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ فِي تَرَاجُمِ أَبْوَابِهِ^(٢).

(٣) لَيْسَ تَقِلُّ عَنَايَةُ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ بِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ؛ عَنِ عَنَايَتِهِمْ بِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»؛ فَلَقَدْ زَوَّوهُ بِأَسَانِيدٍ عَالِيَةٍ إِلَى جَامِعِهِ، وَرَحَلُوا فِي ذَلِكَ، وَجَلَسُوا لِإِسْمَاعِيلِ النَّاسِ، وَكَتَبُوهُ كِتَابَةً ضَبِطَ وَإِتْقَانًا، وَحَفِظُوهُ فِي صُدُورِهِمْ؛ وَأَلْفُوا فِيهِ الشُّرُوحَ وَالْمَخْتَصِرَاتِ، وَكُتِبَ ضَبِطَ أَسْمَاءِ رُؤَايِهِ وَرِجَالِهِ... وَلَقَدْ صَنَعَ أَهْلُ الْأَنْدَلُسِ ذَلِكَ كُلَّهُ؛ ثِقَةً مِنْهُمْ بِأَنَّ «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» أَصَحُّ صَحِيحًا، وَأَضْفَى حَدِيثًا، وَأَنْقَى إِسْنَادًا^(٣).

(٤) وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمَةَ بْنِ الْقَاسِمِ الْقُرْطُبِيِّ؛ فَهُوَ رَأْيُ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَلَعَلَّهُ قَدْ

(١) تذكرة الحفاظ (١٥٣/٣).

(٢) برنامج التَّجْيِيبِ ص ٩٣، وَالثُّبُكُ لِابْنِ حَجْرٍ (٢٨٢/١) وَعَلَّقَ الْعِرَاقِيُّ عَلَى هَذَا قَائِلًا: «قُلْتُ: قَدْ رَوَى مُسْلِمٌ بَعْدَ الْخُطْبَةِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ»؛ فَقَدْ مَزَجَهُ بِغَيْرِ الْأَحَادِيثِ؛ وَلَكِنَّهُ نَادِرٌ جَدًّا بِخِلَافِ الْبُخَارِيِّ»؛ رَانظُرْ: التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ ص ٢٦، وَالشُّذَا الْفِيَّاحُ ص ٣٦، وَالثُّبُكُ الْوَفِيَّةُ لِلْبِقَاعِيِّ (١/لَوْحَةٌ ٢٤).

(٣) وَلَقَدْ مَارَسْنَا هَذَا الْأَمْرَ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ وَخَبْرَنَا أَشَدَّ مَا يَكُونُ الْخَبْرُ؛ فَظَهَرَ لَنَا مَا قَرَرْنَاهُ هُنَا؛ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكِتَابَةِ بَحْثٍ بِعَنْوَانِ: «الْمَدْرَسَةُ الْأَنْدَلُسِيَّةُ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ».



حَمَلَهُ عَلَيْهِ مَا قَدْ قِيلَ فِي شَرْحِ قَوْلِ ابْنِ حَزْمٍ الَّذِي أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلِ؛ أَوْ مَا قِيلَ مِنْ أَنَّ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» أَحْسَنُ سِيَاقًا لِلْأَحَادِيثِ؛ وَأَقْلَ تَكَرَّرًا...

وَبَعْدُ.. فَهَذَا الَّذِي أَدَّى إِلَيْهِ النَّظْرُ، وَوَسَعَهُ الْاجْتِهَادُ، وَأَيَّدَتْهُ الْأَدْلَةُ الَّتِي اسْتَقْرَيْتَهَا مِنْ كُتُبِ تَرَاجِمِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ صَوَابًا فَهُوَ تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ خَطَلِ الرَّأْيِ وَخَطَأِ الْقَوْلِ، فَالْخَيْرُ قَصَدْتَ؛ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

المبحث الثالث:

تأليف أهل الأندلس على صحيح مسلم

وإنما أفردنا هذا المعنى بهذا المبحث عما تقدم من مظاهر عناية أهل الأندلس بصحيح مسلم، تنبيهاً على شأنه، وتقدمة للكلام على ما تحته من ذكر عناية أهل الأندلس بـ «صحيح مسلم» من جهة الدراية؛ وما يستتبع ذلك من الكلام على «المفهم» للقرطبي؛ وما يلتحق بهذا المبحث من بيان أثر تأليف أهل الأندلس الموضوع على «صحيح مسلم»؛ فيما ألف في المشرق من شروح على الصحيحين: البخاري ومسلم.

مركز تحقيق كتاب علوم إسلامي
المطلب الأول

التأليف الأندلسية العامة الموضوع على صحيح مسلم

أقبل أهل الأندلس على «صحيح مسلم» شرحاً لمتونه، واختصاراً لمضمونه، وكلاماً على أسانيده، فكان من كل ذلك تأليف كثيرة؛ سنضرب صفحاً - هنا - عن ذكر ما يتعلق بشرحه منها؛ وسنقتصر على ذكر ما سوى ذلك:

١ - كتب شرح غريب «صحيح مسلم»؛ فمن ذلك:

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين^(١) للحميدي^(٢) (ت ٤٨٨هـ).

(١) حقق هذا الكتاب بعناية: زبيدة محمد سعيد عبدالعزيز، مصر سنة ١٤١٥هـ.

(٢) ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٤/١٢١٨)؛ وطبقات الحفاظ (٤٤٧ - ٤٤٨).



(٢) مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول^(١) (ت ٥٦٩ هـ): وهو شرح لغريب ما وقع في البخاري ومسلم والموطأ، على مثال «مشارق الأنوار» للقاضي عياض^(٢).

٢ - كتب الجمع بين صحيح البخاري وصحيح مسلم فمن ذلك:

(١) الجمع بين الصحيحين^(٣) للحميدي: قال ابن بشكوال: ولأبي عبدالله هذا كتاب حسن؛ جمع فيه صحيح البخاري ومسلم؛ أخذ الناس عنه^(٤).

(٢) الجمع بين الصحيحين^(٥): لعبدالحق بن عبدالرحمن الأزدي الإشبيلي المعروف بابن الخراط^(٦) (ت ٥٨١ هـ).

(٣) كتاب في الجمع بين الصحيحين لمحمد بن سعيد بن أحمد الأنصاري الإشبيلي^(٧) (ت ٥٨٣ هـ): ذكره له ابن الزبير في صلة الصلة^(٨).

(٤) مفتاح السعادة في الجمع بين الصحيحين^(٩): لابن عربي الحاتمي الطائي الأندلسي^(١٠) (ت ٦٣٧ هـ).

(١) هو إبراهيم بن يوسف المري ابن قرقول - بضم القافين وسكون الراء المهملة بينهما -

انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (١/٨٦ - ٨٧)؛ وشجرة النور الزكية ص ١٤٦.

(٢) من الكتاب أجزاء مخطوطة بالمغرب ومصر كما أفاده صاحب إتحاف القاري ص ٥٣.

(٣) طبع هذا الكتاب.

(٤) الصلة (٣/٨١٩).

(٥) الرسالة المستطرفة ص ١٣٠.

(٦) ترجمته في: صلة الصلة؛ القسم الرابع ص ٤ - ٥، وتذكرة الحفاظ (٣/١٣٥٠ - ١٣٥٢).

(٧) ترجمته في: صلة الصلة، القسم الخامس ص ٣٩٦ - ٣٩٧.

(٨) صلة الصلة، القسم الخامس ص ٣٩٦.

(٩) فهرس الفهارس (١/٣١٧).

(١٠) ترجمته في: البداية والنهاية (١٣/١٦٨)؛ وفوات الوفيات (٣/٤٣٥ - ٤٤٠).

٣ - كُتِبَ فِي زَوَائِدِ الْبُخَارِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ وَعَكْسَهُ؛ مِنْهَا:

(١) رَجَالَةٌ^(١) الْمُعَلِّمِ بِزَوَائِدِ الْبُخَارِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ، لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأُمَوِيِّ الْإِشْبِيلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الرَّومِيَّةِ^(٢) (ت ٥٦٣٧هـ).

(٢) نَظْمُ الدَّرَارِيِّ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ عَنِ الْبُخَارِيِّ، لِأَبْنِ الرَّومِيَّةِ أَيْضاً^(٣).

٤ - كُتِبَ فِي رِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْهَا:

(١) تَقْيِيدُ الْمُهْمَلِ وَتَمْيِيزُ الْمُشْكِلِ، لِلجِيَانِيِّ الْغَسَّانِيِّ الَّذِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ آتِئاً، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي وَصْفِ كِتَابِ الْجِيَانِيِّ: «... جَمَعَ كِتَاباً فِي رِجَالِ الصَّحِيحِينَ سَمَّاهُ: «تَقْيِيدُ الْمُهْمَلِ وَتَمْيِيزُ الْمُشْكِلِ»؛ وَهُوَ كِتَابٌ حَسَنٌ مُفِيدٌ، أَخَذَهُ النَّاسُ عَنْهُ»^(٤).

(٢) الْمِنْهَاجُ فِي رِجَالِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ؛ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْإِشْبِيلِيِّ^(٥) (ت ٥٢٢هـ) قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجُمَتِهِ: «... وَجَمَعَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَذَا كِتَاباً حَسَاناً...» ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ مِنْهَا الْمِنْهَاجَ^(٦).

مركز تحقيق وتصوير علوم اسلامی

(٣) رِجَالُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ؛ لِأَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ

(١) كَذَا فِي الْإِحَاطَةِ فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَةَ (٢٠٩/١)؛ وَفِي تَذَكْرَةِ الْحِفَاطِ (١٤٢٦/٤): الْمُعَلِّمِ بِزَوَائِدِ الْبُخَارِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ؛ يَعْنِي بِإِسْقَاطِ: رَجَالَةٌ، وَلَمْ يَتَّجِهْ لِي فِيهَا مَعْنَى.

(٢) تَرْجُمَتُهُ فِي: تَكْمِلَةُ الصَّلَةِ ص ١٥٩ - ١٦٠، وَتَذَكْرَةُ الْحِفَاطِ (١٤٢٥/٤ - ١٤٥٦)؛ وَالْإِحَاطَةُ (٢٠٧/١ - ٢١٤).

(٣) الْإِحَاطَةُ (٢١٢/١).

(٤) تَذَكْرَةُ الْحِفَاطِ (١٢٣٤/٤)؛ وَلَقَدْ طُبِعَ الْكِتَابُ فِي مَطْبُوعَاتِ وَزَارَةِ الْأَوْقَافِ بِالْمَغْرِبِ، وَتُنْبِئُهُ هَهُنَا عَلَى أَنَّ الْكِتَابَ عِبَارَةٌ عَنِ خَمْسَةِ كُتُبٍ هِيَ: الْأَلْقَابُ، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمَخْتَلَفُ، وَشِيُوخُ الْبُخَارِيِّ الْمُهْمَلُونَ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَى الْأَوْهَامِ الْوَاقِعَةِ فِي الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ لِلْبُخَارِيِّ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الْأَوْهَامِ الْوَاقِعَةِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

(٥) تَرْجُمَتُهُ فِي: الصَّلَةِ (٤٤٤/٢ - ٤٤٥).

(٦) الصَّلَةِ (٤٤٥/٢).

الخزرجي، الداني المولد^(١) (ت ٥٣٢هـ)؛ ولقد نوه ابن الأبار بتأليف هذا الرجل فقال مشيراً إلى كتابه في رجال مسلم: «... وله أيضاً مجموع في رجال مسلم بن الحجاج»^(٢).

٥ - كتب تهذيب صحيح مسلم واختصاره؛ منها:

- (١) تلخيص صحيح مسلم^(٣) للقرطبي^(٤) (ت ٦٥٦هـ).
- (٢) اختصار صحيح مسلم^(٥)، لابن عربي الحاتمي الذي تقدم آنفاً.
- (٣) وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم^(٦)، لمحمد بن أحمد بن محمد بن جزي الكلبى الغرناطى^(٧) (ت ٧٤١هـ).

٦ - كتب موضوعة على صحيح مسلم يستفرد بمعانها، ويتعجب من موضوعها؛ فمن ذلك:

- (١) الإرشاد لعبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال بن برجان^(٨) (ت ٥٣٠هـ). قال ابن الزبير في ترجمته: «... وألف كتاب الإرشاد قصد فيه استخراج أحاديث صحيح مسلم بن الحجاج من كتاب الله تعالى؛ فتارة يُريك الحديث من نص آية، وتارة من فحواها ومفهومها، وتارة من إشارتها؛ أو من مجموع آيتين مؤتلفتين، أو مفترقتين، أو من عدة آيات إلى أشباه هذه المأخذ»^(٩).

(١) ترجمته في: التكملة ص ٦٩ - ٧١.

(٢) التكملة ص ٧٠.

(٣) والكتاب مطبوع مع شرحه: «المفهم».

(٤) ترجمته في: الديباج المذهب ص ١٣٠ - ١٣١؛ وشجرة النور الزكية ص ١٩٤.

(٥) فهرس الفهارس (٣١٨/١).

(٦) الإحاطة في أخبار غرناطة (٢١/٣).

(٧) ترجمته في: الإحاطة (٣/٥٠ - ٢٣).

(٨) ترجمته في: صلة الصلة، القسم الرابع ص ٣٢ - ٣٤.

(٩) صلة الصلة، القسم الرابع ص ٣٣.

وأنت إذا أنعمت النظر فيما سبق من كتب أهل الأندلس الموضوعة على صحيح مسلم؛ وقفت من ذلك على أمرين مهمين هما:

أ - في هذه الكتب؛ ما لم يذكره حاجي خليفة في «الكشف»؛ ولا عرج عليه بروكلمان في تاريخه، ولا ألم به فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي؛ ونسبة ذلك إلى المذكور عند هؤلاء قليلة جداً^(١).

ب - طرقت أهل الأندلس بتصانيفهم الموضوعية على «صحيح مسلم»، أغلب الأبواب التي يمكن أن يُخدم منها الكتاب خدمة علمية مفيدة، بل لقد أزيبت تصانيفهم في ذلك على تصانيف غيرهم، بكتاب «الإرشاد» لابن برجان، الذي نحا فيه نحواً غريباً؛ لم يتقدمه - فيما نعلم - أحد فيه؛ ولا نسج لاحق على منواله.



المطلب الثاني

شروع أهل الأندلس لصحيح مسلم

هذا هو المقصد الأهم الذي صرّفنا فيه الكلام من مطلع هذا المبحث؛ ولذلك أفرّذناه بمطلب خاص؛ وسنسوق فيه ما وقفنا عليه من كتب أهل الأندلس في هذا الباب.

ولقد جرى المتقدمون^(٢) من أهل العلم بالأندلس على الجلوس إلى الناس لشرح «صحيح مسلم»؛ فكانت لهم في ذلك مجالس عامرة؛ وحلقات حافلة؛ فممن حصل له ذلك منهم:

(١) انظر للتثبت: كشف الظنون (١/٥٥٥ - ٥٥٩)؛ وتاريخ بروكلمان (٣/١٩٠ - ١٩٦)؛ وتاريخ التراث العربي (١/٢١٠ - ٢٢١).

(٢) أي: البارزون المتفوقون، لا الأقدمون السابقون.



أ - أحمد بن محمد بن عمر بن وَزْد التَّمِيمِي أَبُو الْقَاسِمِ^(١) (ت ٥٤٠هـ):
قال ابن الخطيب في ترجمته: «... وكان له مجلس يتكلم فيه على
الصحيحين...»^(٢).

ب - القاسم بن فيرة بن خَلْف بن أحمد الإمام أبو محمد وأبو القاسم
الرُّعَيْنِي الشَّاطِبِي^(٣) (ت ٥٩٠هـ): قال المقرئ في ترجمته: «...
وكان إذا قرئ عليه صحيحا البخاري ومسلم والموطأ يُصَحِّحُ النَّسَخَ
مِنْ حَفْظِهِ، وَيُمْلِي الثُّكَّتَ عَلَى الْمَوَاضِعِ الْمُخْتَجِ إِلَيْهَا»^(٤).

ت - عبدالعظيم بن عبدالله بن يوسف البلوي المالقي^(٥) (ت ٦٦٦هـ): قال
ابن الزبير في ترجمته: «... وله تَغْلِيْقٌ عَلَى أَحَادِيثٍ مِنْ كِتَابِ
مُسْلِمٍ؛ مِمَّا قُبِدَ وَقَّتْ كَلَامُهُ عَلَيْهِ بِالْمَسْجِدِ الْجَامِعِ مِنْ مَالِقَةَ إِذْ كَانَ
يَغْلِقُ بِهِ، وَيَخْطُبُ بِهِ»^(٦).

ث - محمد بن محمد بن عِيَّاشِ الْمَرِي^(٧) (كان حياً سنة ٧٥٥هـ): قال ابن
الخطيب في ترجمته: «... ثُمَّ كَانَتْ رِحْلَتُهُ إِلَى بَجَايَةَ؛ ثُمَّ عَادَ فَقَعَدَ
بِمَجْلِسِ الْإِقْرَاءِ مِنْ مَالِقَةَ لِلْكَلامِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ، مُتَّفَقاً عَلَى
اضْطِلَاعِهِ بِذَلِكَ...»^(٨).

وأما شروخ أهل الأندلس لصحيح مسلم؛ فالذي وَقَّتْ عَلَيْهِ مِنْهَا قَلِيلٌ

(١) انظر ترجمته في: المعجم في أصحاب أبي علي الصُّدْفِي ص ٣١ - ٣٤؛ والصلة
(١/١٣٧)؛ والإحاطة (١/١٦٩ - ١٧١).

(٢) الإحاطة (١/١٧٠).

(٣) ترجمته في: معرفة القراء الكبار ص ٣١٢ - ٣١٣؛ ونفع الطيب (٢/٢٣٤ - ٢٣٦).

(٤) نفع الطيب (٢/٢٣٤).

(٥) ترجمته في: صلة الصلة، القسم الرابع ص ٣٥ - ٣٧.

(٦) صلة الصلة، القسم الرابع ص ٣٦.

(٧) ترجمته في: الإحاطة (٢/١٤٣ - ١٦٩).

(٨) الإحاطة (٢/١٤٥).

جداً؛ فلا أدري أذلك كذلك؛ أم هناك شُرُوحٌ أغفلَ ذِكْرَهَا مِنْ أَلْفٍ فِي تَارِيخِ الأندلس ورجالاتها؟ فَمِمَّا أَحْصَيْتُهُ مِنْ الشُّرُوحِ الأندلسية لصحيح مسلم^(١):

١ - شرح عبدالله بن أحمد بن سعيد العبدي المعروف بابن مَوْجَوَالِ البلبسي^(٢) (ت ٥٦٦هـ): قال ابن الأبار مشيراً إلى شرح ابن مَوْجَوَالِ: «وَلَهُ شَرْحٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ لَمْ يُكْمَلْهُ، انْتَهَى فِيهِ إِلَى كِتَابِ الرُّؤْيَا، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى السَّفَرِ الثَّانِي مِنْهُ»^(٣).

وقال ابن الزبير مُنَوِّهاً بالشرح: «... وَشَرَحَ كِتَابَ مُسْلِمٍ شَرْحاً اتَّفَقَ جِلَّةٌ مِنَ العُلَمَاءِ مِنْ وَقْفٍ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّفْ مِثْلُهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُكْمَلْهُ»^(٤).

٢ - «اقتباسُ السُّراجِ فِي شَرْحِ كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ»^(٥) لعلبي بن أحمد بن محمد الغساني أبي الحسن^(٦) (ت ٦٠٩هـ). قال ابن الخطيب في ترجمته: «أَلْفٌ كِتَاباً فِي شَرْحِ المُسْنَدِ الصَّحِيحِ لِمُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ فِي أَسْفَارٍ كَثِيرَةٍ؛ أَجَادَ فِيهَا كُلَّ الإِجَادَةِ»^(٧).

٣ - «المُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ»^(٨)؛ للقرطبي الذي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ

(١) لم أعرج هنا على «النيرين في الصحيحين» لابن العربي المعافري الإشبيلي المتوفى سنة ٥٤٣هـ، لاحتمال أن لا يكون الكتاب شَرْحاً للصحيحين؛ ولقد ورد اسم الكتاب كما قُدمت من قبل، عند المقرئ في نفع الطيب (٢/٢٤٦)؛ وصاحب شجرة النور الزكية ص ١٣٦.

(٢) ترجمته في: معجم ابن الأبار ص ٢٣٠ - ٢٣١.

(٣) معجم ابن الأبار ص ٢٣١.

(٤) صلة الصلاة، القسم الثالث ص ١١٢.

(٥) صلة الصلاة، القسم الرابع ص ١٢٦.

(٦) ترجمته في: صلة الصلاة، القسم الرابع ص ١٢٥ - ١٢٦، والإحاطة في أخبار غرناطة (٤/١٦١ - ١٦٢).

(٧) الإحاطة في أخبار غرناطة (٤/١٦٢).

(٨) ذكر هذا الكتاب في المصادر هكذا: «المُفْهِمُ» على جهة الاختصار. وانظر: البداية والنهاية (١٣/٢٢٦)، وقال ابن كثير: «القرطبي صاحب المُفْهِمِ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ»، والديباج المذهب ص ١٣١.



أنفأ، ولنا ههنا وقفة مع هذا الكتاب؛ للتعريف به، وبمنهج صاحبه فيه، وبيان قيمته ومنزلته.

أ - التعريف بالمفهم:

هذا الكتاب عبارة عن شرح لتلخيص القرطبي لصحيح مسلم؛ ولقد بين المؤلف في مقدمته ما دعاؤه إلى تأليفه لما قال: فَلَمَّا حَصَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ وَتَرْتِيبِهِ وَتَبْوِيهِهِ الْمَأْمُولِ؛ وَسَهَّلَ إِلَى حِفْظِهِ وَتَخْصِيلِهِ الْوُصُولِ؛ رَأَيْنَا أَنْ نُكْمَلَ فَائِدَتَهُ لِلطَّالِبِينَ، وَنُسَهَّلَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ عَلَى الْبَاحِثِينَ؛ بِشَرْحِ غَرِيبِهِ... وَسَمَّيْتُهُ بِـ «الْمُفْهِمِ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ»^(١).

ب - منهج القرطبي في «المفهم»:

لقد كشف القرطبي عن منهجه في المفهم في المقدمة لما قال: «... رأينا أن نُكْمَلَ فَائِدَتَهُ لِلطَّالِبِينَ؛ وَنُسَهَّلَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ عَلَى الْبَاحِثِينَ؛ بِشَرْحِ غَرِيبِهِ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى نُكْتٍ مِنْ إِعْرَابِهِ؛ وَعَلَى وَجْهِهِ الاسْتِدْلَالَ بِأَحَادِيثِهِ؛ وَإِضْاحِ مَشْكَلاتِهِ حَسَبَ تَبْوِيهِهِ وَعَلَى مَسَاقِ تَرْتِيبِهِ»^(٢)؛ ثُمَّ يُنَوِّهُ الْقُرْطُبِيُّ بِمُصَادَرِهِ فَيَقُولُ عَقِبَ ذَلِكَ: «فَنَجْمَعُ فِيهِ مَا سَمِعْنَا مِنْ مَشَايخِنَا، أَوْ وَقَفْنَا عَلَيْهِ فِي كُتُبِ أَيْمَتِنَا؛ أَوْ تَفَضَّلَ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ بِفَهْمِهِ عَلَيْنَا»^(٣).

ثم يمضي القرطبي شارحاً خطته في شرحه فيقول: «... على طريق الاختصار، ما لم يدع الكشف إلى التطويل والإكثار، جزواً على التقريب والتسهيل؛ وعوناً على التفهم والتحصيل... وقد اجتهدت في تصحيح ما نقلت ورأيت حسب وسعي فيما علمت غير مدع عصمة، ولا متبرئ من زلة، والعصمة من الله...»^(٤).

(١) المفهم (٨٣/١ - ٨٤).

(٢) المصدر السابق (٨٣/١ - ٨٤).

(٣) المصدر السابق (٨٤/١).

(٤) المصدر السابق.

وهذا إجمالاً لمعالم منهج القرطبي في «المفهم»، وسنبسط القول فيه الآن على هذا النحو:

(١) مصادر القرطبي في «المفهم»: تنوعت المصادر التي استقى منها القرطبي في «المفهم»؛ بحسب تنوع الموضوعات التي طرّقها في الكلام على أحاديث صحيح الإمام مسلم؛ ولقد كشف لي الاستقراء أنّ هذه المصادر تتنوع إلى أنواع عديدة، منها:

١ - مصادر لغوية: وذلك كالنقول عن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) في «معجم العين»؛ وابن دريد (ت ٣٢١هـ)؛ والأزهري (ت ٣٧٠هـ)؛ والجوهري (ت ٣٩٣هـ) وغيرهم^(١).

٢ - مصادر في متون الأحاديث: وذلك كحوالة^(٢) القرطبي على «موطأ مالك»، و«صحيح البخاري»، و«سنن أبي داود»، و«جامع الترمذي» وغير ذلك^(٣).

٣ - مصادر في شروح الصحيحين؛ فمن ذلك: الحوالة على الخطابي (ت ٣٨٨هـ) في «شرح صحيح البخاري»^(٤)؛ والحوالة على الداودي (ت ٤١١هـ) والمهلب بن أبي صفرة (ت ٤٣٥هـ) في شرحيهما لـ «الجامع الصحيح» للإمام البخاري^(٥)؛ والحوالة على المازري (ت ٥٣٦هـ) والقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) في شرحيهما على «صحيح الإمام مسلم»^(٦).

(١) انظر: المفهم (١/٢١٤، ٢٣٥، ٣٩٤، ٤٥١) و(٢/٢٣) و(٦/٣٨٤، ٥٠٦) و(٧/٢٧٨).

(٢) الحوالة والإحالة واحد، لكن ابن حجر في الفتح (٢/١٩٣) جرى على استعمال الأول.

(٣) انظر: المفهم (١/٣٠٣) و(٢/٣٧٣) و(٣/١١٩) و(٤/٥٣٣).

(٤) انظر: المفهم (٢/١٧٢).

(٥) انظر: المفهم (١/٤٦٣) و(٢/٤٢٥، ٤٥٠).

(٦) انظر: المفهم (١/٤٢٢، ٥١٩، ٦١٨) و(٢/١٣٧، ١٦٥) و(٤/١٩٥).



٤ - مصادر في أصول «صحيح مسلم» في الأندلس: منها ما قيده أحمد بن الحذاء (ت ٤٦٧هـ)؛ وأحمد بن عمر بن أنس العذري (ت ٤٧٨هـ)؛ وهشام بن أحمد أبو الوليد الكناني (ت ٤٨٩هـ)^(١)؛ وأبو مروان عبدالملك بن مروان بن سراج^(٢) (ت ٤٨٩هـ) وأبو الحسن شريح بن محمد الرعيني^(٣) (ت ٥٠٨هـ) وأبو علي الحسين بن محمد الصدفي (ت ٥١٤هـ)؛ وأبو بحر سفيان بن العاصي^(٤) (ت ٥٢٠هـ)^(٥).

٥ - مصادر في التفسير؛ منها: تفسير مكّي بن أبي طالب القيسي^(٦) (ت ٤٣٧هـ)؛ وتفسير ابن عطية (ت حوالي ٥٤١هـ)؛ وتفسير الغزنوي^(٧) (ت حوالي ٥٥٠هـ)^(٨).

٦ - مصادر متنوعة: تظهر في تلك النقول عن القاسم بن سلام أبي عبيد (ت ٢٢٣هـ) وخليفة بن خياط (ت ٢٣٠هـ)؛ وثابت السرقسطي (ت ٣١٣هـ)؛ وأبي علي القالي (ت ٢٥٦هـ)؛ وابن حزم (ت ٤٥٦هـ)؛ والحميدي (ت ٤٨٣هـ) وابن العربي المعافري (ت ٥٤٣هـ) وغيرهم^(٩). مركز تحقيق كتاب علوم إسلامي

(٢) خطة القرطبي في المفهم: نحا القرطبي في شرح تلخيصه لـ «صحيح مسلم» منحى يقوم على ما يلي:

- (١) ترجمته في الصلة (٦٣٥/٢).
- (٢) ترجمته في الصلة (٣٦٣/٢).
- (٣) ترجمته في الغنية ص ٢١٠.
- (٤) ترجمته في الغنية ص ٢٠٥.
- (٥) انظر: المفهم (٣٥٨/١، ٣٥٩، ٣٦٠) و(٥١٥/٢) و(١٦٩/٤).
- (٦) ترجمته في: الصلة (٩١٠/٣ - ٩١٢).
- (٧) محمد بن طيفور الغزنوي أبو عبدالله السجاوندي؛ انظر ترجمته في: طبقات المفسرين للسيوطي ص ٨٧.
- (٨) انظر: المفهم (١٤١/٢) و(٥٧٤/٤) و(١٨٤/٥).
- (٩) انظر: المفهم (٥٨٤/٢) و(٢٠٢، ٦٣، ١١/٣) و(٢٦١، ٤٥/٤) و(٦٠٢/٥).

- ١ - اقتطاع الجزء المُراد شَرْحُهُ من الحديث؛ وتَضْدِيرُهُ بقوله: قوله كذا...؛ ثم إتياع ذلك بالشرح والتعليق.
- ٢ - اعتناء القرطبي بالشرح اللغوي للحديث؛ وذلك بشرح غريبه، وتقريب مُسْتَضْعَبِهِ، ليكون ذلك عوناً على التفهم والتَّحْصِيل، وطريقاً إلى التَّفْقَهُ والتَّسْهِيل. ولقد جرى القرطبي في هذا الباب على الاحتجاج بسَوَائِرِ الأشعار ومُقَطَّعاتِ القَصَائِدِ^(١).
- ٣ - اعتناء القرطبي بتوجيه ما يَقَعُ في ألفاظ الحديث من جهة الإعراب؛ وبالتنبيه على النكات البلاغية^(٢).
- ٤ - يُشير القرطبي إلى الخلاف النَّحْوِي في إعراب ما يقع في الحديث من ألفاظ^(٣).
- ٥ - يَعْتَنِي القرطبي بالخلاف الوارد في ضَبْطِ بعضِ ألفاظِ الحديث؛ ناسباً كلَّ خلافٍ إلى زاوية مِنْ رُؤَاةِ «صحيح الإمام مسلم»؛ مُوجِّهاً ذلك الخلاف الحاصِل؛ ومُرْجِحاً منه الأصوب والأشبهَ بالقَبُولِ^(٤).
- ٦ - الكلامُ على الصَّنَاعَةِ الحَدِيثِيَّةِ في «المفهم» قليلٌ جداً، وذلك لأمرين اثنين:
الأول: إسقاطُ القرطبي للأسانيد؛ واقتصاره على صحابي الحديث أو مَنْ هُوَ دُونَهُ.
الثاني: كان المَقْصَدُ الأهمُّ للقرطبي في «المفهم»؛ التَّفْقَهُ في معاني الأحاديث التي اشتمل عليها مختصر «صحيح الإمام مسلم»؛ على أن

(١) انظر: المفهم (١/٢١٦، ٢٧٢، ٢٧٣)، (٢/١٣٥، ١٧٤)، و(٤/١١٤، ٣٦٣) و(٦/٧١، ١٢٧) و(٧/٤٣، ١٠٣).

(٢) انظر: المفهم (٢/٣٨٦، ٤٠٢، ٤٠٣)، و(٤/١٣٤، ٢٠٨).

(٣) انظر: المفهم (٢/٤٠) و(٦/٣٣٧).

(٤) انظر: المفهم (٧/٧٨ - ٧٩).

القرطبيّ لم يُخلِ كتابه من ذكر بُدِّ من الصنّاعة الحديثية تُوجزُ القولَ فيها على هذا النحو:

أ - التّنبية على الاضطراب الواقع في الحديث: ففي شرح حديث ابن عمر قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سريّةً إلى نجد؛ فخرجتُ فيها، فأصبنا إبلاً وِعَنَمًا؛ فبلغتُ سُهْمَانًا اثني عشرَ بعيراً، اثني عشرَ بعيراً، ونفّلنا رسولُ الله ﷺ بعيراً بعيراً»^(١). قال القرطبي: «وظاهرُ مساق هذه الرواية: أن الذي قَسَمَ بينهم ونفّلهم هو رسولُ الله ﷺ حين رَجَعُوا إليه، وفي رواية مالك عن نافع: «ونفّلوا بعيراً بعيراً؛ ولم يذكر رسولُ الله ﷺ؛ ومن رواية الليث عن نافع: «ونفّلوا سوى ذلك بعيراً بعيراً؛ فلم يُغيّره رسولُ الله ﷺ». وهذا اضطراب في حديث ابن عمر؛ على أنه يُمكن أن تُحمل رواية من رَفَعَ ذلك إلى رسول الله ﷺ على أنه لَمَّا بَلَغَهُ ذلك أجازَهُ؛ وسوَّغَهُ والله تعالى أعلم. . . .»^(٢).

ب - الكلام على بعض رُواة الحديث العارضين تعديلاً وتجريحاً، فمن ذلك عند شرح حديث جابر: «... ليس فيما دون خمسة أوسقٍ صدقة. . .»^(٣). قال القرطبي: «ولم يَجْرِ في هذا الحديث ذكْرُ لِنصاب الذهب؛ ولا وَقَعَ في الصحيحين؛ ولا ما يَدُلُّ على اشتراط الحَوْل في الزكاة؛ وقد ذَكَرَ أبو داود ما يَدُلُّ عليهما؛ فَرَوَى بإسنادٍ صحيح إلى أبي إسحاق السُّبيعي عن عاصم بن ضمرة والحارث الأغرور، عن علي بن أبي طالب ؓ عن النبي ﷺ قال: «إذا كانت لَكَ مِئْتًا درهم؛ وَحَالَ عليها الحَوْل؛ ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء - يعني: في الذهب - حتّى يكون لَكَ عشرون ديناراً؛

(١) حديث رقم ١٢٦١ من تلخيص صحيح مسلم.

(٢) انظر: المفهم (٥٣٧/٣).

(٣) حديث رقم ٨٤٨ من تلخيص صحيح مسلم.

فإذا كان لك عشرون ديناراً، وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ، ففِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ؛ فَمَا زَادَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ» . . .

قلتُ: هذا الحديث غاية ما قيل فيه: أن جرير بن حازم رواه عن أبي إسحاق، وَقَرَنَ فِيهِ بَيْنَ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ؛ وَهُوَ ثِقَةٌ؛ وَبَيْنَ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ وَهُوَ كَذَّابٌ؛ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ عَاصِمِ مَوْقُوفاً عَلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ مَنْ رَدَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ: لَعَلَّ جَرِيرًا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ عَاصِمِ مَوْقُوفاً؛ وَسَمِعَهُ عَنْهُ الْحَارِثُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُسْتَنْدَاً؛ وَلِذَلِكَ قَرَنَ بَيْنَهُمَا؛ وَكَأَنَّ الْإِسْنَادَ مُتَلَقَّى عَنِ الْحَارِثِ، وَهَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُرَدَّ الْخَبْرُ لَهُ؛ لِأَنَّهُ وَهْمٌ وَظَنٌّ غَيْرُ مُحَقَّقٍ؛ بَلْ هُوَ مُرَدُّودٌ لِأَنَّ الْمَعْتَمَدَ ثِقَةً جَرِيرٌ وَأَمَانَةٌ؛ وَقَدْ أَخْبَرَ بِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا فِي مَسَاقٍ وَاحِدٍ، وَظَاهِرُهُ: أَنَّهُ تَلَقَّاهُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى نَحْوِ مَا تَلَقَّاهُ عَنِ الْآخَرِ، فَيُعْتَمَدُ عَلَى رِوَايَةِ الثَّقَةِ، وَتُلْغَى رِوَايَةُ غَيْرِهِ؛ وَلَا يَضُرُّهُ وَقْفُ مَنْ وَقَفَهُ إِذَا كَانَ الَّذِي رَفَعَهُ ثِقَةً»^(١).

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم اسلامی

ت - التَّنْبِيهُ عَلَى مَا يَقَعُ فِي الْإِسْنَادِ مِنْ انْقِطَاعٍ: فِيهِ شَرْحُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ الْمَالِكِيِّ: «... فَكُلُّ وَتَصَدَّقْ...»^(٢)؛ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «... وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ هَذَا فِيهِ انْقِطَاعٌ، فَإِنْ مُسْلِمًا رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ؛ وَبَيْنَهُمَا رَجُلٌ وَهُوَ: حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيِّ؛ قَالَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ...»^(٣).

ث - التَّنْبِيهُ عَلَى مَا يَقَعُ لِمُسْلِمٍ مِنْ نُكْتِ إِسْنَادِيَّةٍ: فِيهِ شَرْحُ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ

(١) المفهم (١٠/٣).

(٢) حديث رقم ٩١٣ من تلخيص صحيح مسلم.

(٣) المفهم (٩١/٣).



هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ...»^(١). قال القرطبي: «هذا الحديث رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقَيْنِ؛ ذَكَرَ الْأَوَّلَ مِنْهُمَا مُتَّصِلًا، ثُمَّ أَرَدَفَ عَلَيْهِ سَنَدًا آخَرَ فِيهِ انْقِطَاعٌ؛ وَلَا يُعْتَبَرُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ؛ إِذْ قَدْ وَفَى بِشَرْطِ كِتَابِهِ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ؛ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ السَّنَدَ الْمُنْقَطِعَ...»^(٢).

٧ - اعتنى القرطبي بالكلام على متون الأحاديث، التي ساقها في تلخيصه لـ «صحيح الإمام مسلم»؛ وذلك من خلال ما يلي:

أ - الاستنباط الفقهي: وذلك كثير في «المفهم»؛ وجرى القرطبي على تصدير استنباطه بقوله: «وفيه من الفقه...»^(٣)؛ ثم يذكر نصَّ المُسْتَنْبَطِ؛ ورُبَّمَا قَالَ فِي أَوَّلِ اسْتِنْبَاطِهِ: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَبْوَابٌ مِنَ الْفِقْهِ، لَا تَخْفَى عَلَى مَتَأَمِّلِ فِطْنٍ، وَمِنْ أَهْمِّهَا...»^(٤)، ورُبَّمَا ضَاقَ عَلَيْهِ الْمَجَالُ؛ فَلَمْ يُعْرِجْ عَلَى ذِكْرِ الْمُسْتَنْبَطِ مِنَ الْحَدِيثِ؛ فَيُبَادِرُ إِلَى الْإِعْتِزَالِ فَيَقُولُ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ جَدِيرٌ بِأَنْ يُنْعَمَ فِيهِ النَّظَرُ؛ وَيُسْتَخْرَجَ مَا فِيهِ مِنَ اللَّطَائِفِ وَالْعِبَرِ؛ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ الْمُلْهِمُ»^(٥).

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم اسلامی

ب - حكاية الخلاف الفقهي: ذرَجَ القرطبي في «المفهم» عند عُرْوَضِ المسائل الفقهية الخلافية؛ على حكاية ما فيها من اختلاف، مع بيان مُتَمَسِّكٍ كُلِّ رَأْيٍ وَدَلِيلِهِ^(٦)؛ وَقَدْ يَنْبَرِي مُرْجِحًا^(٧).

ت - مشى القرطبي في «المفهم» على التَّرْجُمَةِ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي سَاقَهَا فِي

(١) حديث رقم ٢٤٤١.

(٢) المفهم (٤٨٩/٦).

(٣) المفهم (٣١٧/١).

(٤) المفهم (١٤٥/٢).

(٥) المفهم (٧٧/٣).

(٦) انظر: المفهم (٢٧٠/١) و(٧/٢).

(٧) انظر: المفهم (٩٩/٢).

تلخيص كتاب مسلم؛ وهذه التراجم التي يذكرها القرطبي عند مطلع كل باب مُستنبطة من معاني الأحاديث التي يسوقها بعد^(١).

ث - الجمع بين مختلف الروايات الواردة في الحديث الواحد؛ فمن ذلك: عند شرح حديث طارق بن شهاب قال: «أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل؛ فقال: الصلاة قبل الخطبة؛ فقال: قد ترك ما هنالك؛ فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...»^(٢). قال القرطبي: «وقوله: فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه؛ مقتضى هذا السياق أن المنكر على مروان رجل غير أبي سعيد، وأن أبا سعيد مصوب الإنكار؛ مُستدل على صحته؛ وفي الرواية الأخرى: أن أبا سعيد هو المنكر على مروان والمُستدل؛ ووجه التلفيق بينهما أن يقال: إن كل واحد من الرجل وأبي سعيد أنكر على مروان؛ فرأى بعض الرواة إنكار الرجل، ورأى بعضهم إنكار أبي سعيد...»^(٣).

ج - دفع ما قد يرد على الأحاديث من إشكال: وللقرطبي في ذلك عادة بحيث يستعمل أسلوب: «فإن قيل كذا... فالجواب»^(٤).

٨ - الترمذ القرطبي في شرح الأحاديث بجملة قواعد، منها:

أ) شرح الحديث بالحديث؛ فمن ذلك: عند شرح حديث ابن عمر الذي فيه: «... فلم أر عبقرياً من الناس يفري فرية؛ حتى روي

(١) انظر: (٢٦٠/٢) و(٦٢/٣) و(١٧١/٤) و(١١٩/٥) و(٥٣٩/٦) من المفهم.

(٢) حديث رقم ٣٩ من تلخيص صحيح مسلم.

(٣) المفهم (٢٣٢/١).

(٤) انظر: المفهم (٥٧٧/١) و(١٥٥/٦).



النَّاسُ؛ وَضَرَبُوا الْعَطْنَ»^(١). قال القرطبي: «وقوله حتى روي الناس؛ وَضَرَبُوا الْعَطْنَ...» قلت: وقد جاء معنى هذه الرواية مفسراً في الرواية الأخرى التي قال فيها: «فجاء عمر فأخذه مني - يعني الدلو - فلم أر نزع رجل قط أقوى منه حتى تولى الناس؛ والحوض ملآن يتفجر...»^(٢).

(ب) شرح الحديث بما يقع في بعض طرقه: وإنما أفرزنا هذه القاعدة بالذكر، وإن كانت أقرب إلى سابقتها، لإعظم الحاجة إليها عند ادعاء الاضطراب في الحديث؛ ولقد جرى القرطبي على استعمال هذه القاعدة عند شرح حديث عبدالله بن عمرو قال: «بلغ نبي الله ﷺ أني أصوم أسرد، وأصلي الليل...»^(٣). فإنه صدر شرحه للحديث بقوله: «حديث عبدالله بن عمرو اشتهر وكثر رواته؛ فكثير اختلافه حتى ظن من لا بصيرة عنده: أنه مضطرب؛ وليس كذلك؛ فإنه إذا تبع اختلافه، وضم بعضه إلى بعض، انتظمت صورته؛ وتناسب مساقه، إذ ليس فيه اختلاف تناقض ولا تهافت؛ بل يرجع اختلافه إلى أن ذكر بعضهم ما سكت عنه غيره؛ وفصل بعض ما أجمله غيره؛ وسشير إلى بعضه إن شاء الله تعالى»^(٤).

(ت) لزوم سبيل أهل السنة في عدم تأويل الأحاديث التي يشكك معناها؛ ولا يتجه فيها للعقل فهم؛ ومن أمثلة ذلك ما ذكره القرطبي عند شرح حديث: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، وجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح؛ فيوقف بين الجنة والنار...» إلى أن قال: «... فيقولون: نعم، هذا الموت» قال: «فيؤمر به

(١) حديث رقم ٢٣٠٤.

(٢) المفهم (٢٥٧/٦).

(٣) حديث رقم ١٠٢٦.

(٤) المفهم (٢٢٤/٣).

فَيُذْبِحُ...»^(١) فإنه قال: «... وقد تأوّل النَّاسُ ذلك الخبر على وجهين: أحدهما: أن الله تعالى خلق صورة كبش خلق فيها الموت، فلَمَّا رآه أهل الجنة وأهل النار، وَعَرَفُوهُ فَعَلَ اللهُ فيه فعلاً يُشبه الذَّبْحَ... ولا إحالة في شيءٍ مِنْ ذلك، ولا بُعْدٌ؛ والوجه الثاني: أن المُرَادَ بالحديث تمثيلُ عدم الموت على جهة التَّشْبِيهِ والاستعارة، ووجهه: أن الموتَ لَمَّا عُدِمَ في حقِّ هؤلاء صَارَ بمِثَابَةِ الكَبِشِ الَّذِي يُذْبِحُ فَيَنْعَدِمُ؛ فَعَبَّرَ عنه بذلك؛ وهذا فيه بُعْدٌ وَتَحْمِيلٌ للكلام على ما لا يَصْلُحُ لَهُ؛ والوجه المَعْنِيّ: الأول؛ والله أَعْلَمُ»^(٢).

وَلَطَّالِمَا كَرَّرَ القُرْطُبِيُّ التِّزَامَهُ في «المفهم» بهذه القاعدة؛ وَدَفَعَهُ لتأويلات المَتَّجِاسِرِينَ على التُّصُوصِ بِالظَّنِّ والهوى؛ انظر إليه وهو يقول: «ومذهبُ أهل السنة حَمْلُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مغربها وغيرها من الآيات على ظاهرها؛ إذ لا إحالة فيها؛ وهي أمورٌ ممكنةٌ في أنفسها، وَقَدْ تظاهرت الأخبارُ الصَّحِيحَةُ بها، مع كثرتها وشهرتها، فَيَجِبُ التَّصَدِيقُ بها».

(ث) استعمال القواعد الأصولية لشرح الحديث: استعان القُرْطُبِيُّ في شَرْحِ أَحَادِيثِ تلخيص «صحيح مُسلم» بالقواعد الأصولية؛ وبخاصة إذا عَرَضَ في فَهْمِ بعض الأحاديث إشكالاً لا يُمكن الانفصالُ عنه إلا بِإِعْمَالِهَا والاستعانة بها.

وَمِنْ الأمثلة التي نَسُوْقُهَا ههنا لتوضيح ذلك: ما وَقَعَ للقُرْطُبِيِّ في شرح حديث ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب؛ فَتَنَبَّعْتُ في المدينة وأطرافها؛ فلا نَدَعُ كلباً إلا قَتَلْنَاهُ؛ حتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ

(١) حديث رقم ٢٧٦٥.

(٢) المفهم (١٩١/٧).

كَلْبُ الْمُرِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَتَّبِعُهَا»^(١)؛ فَإِنَّهُ قَالَ: «وَالِي الْأَخْذِ بِهَذَا الْحَدِيثِ ذَهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ فَقَالُوا بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا مَا اسْتَنْيَ مِنْهَا؛ وَلَمْ يَرَوْا الْأَمْرَ بِقَتْلِ مَا عَدَا الْمُسْتَنْيَ مَنْسُوحًا؛ بَلْ مُحْكَمًا؛ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ: فَمُقْتَضَاهُ غَيْرُ هَذَا؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ؛ ثُمَّ قَالَ: «مَا بِالْهُمِ وَبِالْ كِلَابِ» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ؛ وَكَلْبِ الْغَنَمِ وَالزَّرْعِ، وَمُقْتَضَى هَذَا: أَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِقَتْلِ جَمِيعِ الْكِلَابِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءِ شَيْءٍ مِنْهَا؛ فَبَادَرُوا وَقَتَلُوا كُلَّ مَا وَجَدُوا مِنْهَا؛ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ رَخَّصَ فِيهَا ذَكَرًا... وَنَحْوُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغْفَلِ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ؛ حَتَّى أَنْ الْمَرْأَةَ تَقْدُمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ؛ ثُمَّ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». فَمُقْتَضَاهُ: أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ عَامًّا لِجَمِيعِهَا؛ وَأَنَّهُ نُسِخَ عَنْ جَمِيعِهَا إِلَّا الْأَسْوَدَ؛ وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ؛ وَلَمَّا اضْطَرَبَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ وَجَبَّ عَرْضُهَا عَلَى الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ؛ فَتَقُولُ: إِنَّ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ لَيْسَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ تَخْصِيصِ عَمُومٍ بِاسْتِثْنَاءِ مُقْتَرِنٍ بِهِ؛ وَهُوَ أَكْثَرُ فِي تَصْرِفَاتِ الشَّرْعِ مِنْ نَسْخِ الْعَمُومِ بِكُلِّيَّتِهِ؛ وَأَيْضًا: فَإِنَّ هَذِهِ الْكِلَابُ الْمُسْتَنْيَاتِ، الْحَاجَةُ إِلَيْهَا شَدِيدَةٌ، وَالْمَنْفَعَةُ بِهَا عَامَّةٌ وَكِيدَةٌ؛ فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِقَتْلِهَا؟ هَذَا بَعِيدٌ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرْعِ؛ فَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَوْلَى، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ»^(٢).

(ج) الاستثناس ببعض ما يثبت عند بعض أرباب الصناعات من أمور تُصدّقها التجربة: ومن الأمثلة التي نسوقها هنا ما وقع للقرطبي عند شرح حديث الذي استطلق بطنه، فأمر رسول الله ﷺ بأن يُسقى

(١) حديث رقم ١٦٦٢ من تلخيص صحيح مسلم.

(٢) المفهم (٤/٤٤٩).

ثلاث مرات؛ فجاء أخوه الرابعة إلى النبي ﷺ فقال: «أَسْقِهِ عَسَلًا» فقال: لقد سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا؛ فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ اللهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فَسَقَاهُ فَبَرَأً^(١). فإنه قال: «قد اعترض بعضُ زنادقة الأطباء على هذا فقَالَ: قد أجمعتِ الأطباء على أن العَسَلَ يُسَهِّلُ؛ فكيف يوصفُ لِمَنْ به الإسهال؟! فَجَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَا الطَّعْنَ صَدَرَ عَنْ جَهْلٍ بِأدلةِ صِدْقِ النبي ﷺ وبصناعةِ الطب؛ أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلَوْ نَظَرْنَا فِي معجزاته ﷺ نَظْرًا صَحِيحًا لَعَلِمَ عَلَى الْقَطْعِ: أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ الْكُذْبُ وَالْخَلْفُ؛ وَمَنْ حَصَلَ لَهُ هَذَا الْعِلْمُ؛ فَحَقُّهُ شُرْعًا وَعَقْلًا؛ إِذَا وَجَدَ مِنْ كَلَامِهِ مَا يَقْصُرُ عَنْ إِدْرَاكِهِ، أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ الْقَوْلَ حَقٌّ فِي نَفْسِهِ؛ وَأَنْ يُضِيفَ الْقُصُورَ إِلَى نَفْسِهِ... وَأَمَّا جَهْلُ هَذَا الطَّاعِنِ بِصِنَاعَةِ الطَّبِّ؛ فَقَدْ جَاوَزَ فِي النُّقْلِ حَيْثُ أُطْلِقَ فِي مَوْضِعِ التَّقْيِيدِ؛ وَحَكَى إِجْمَاعًا لَا يَصِحُّ لَهُ؛ وَبَيَانُ ذَلِكَ بِمَا قَالَه الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، قَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْإِسْهَالَ يَغْرِضُ مِنْ ضُرُوبٍ كَثِيرَةٍ؛ فَمِنْهَا: الْإِسْهَالُ الْحَادِثُ عَنِ التُّخْمِ وَالْهَيْضَاتِ، وَالْأَطْبَاءُ مُجْمِعُونَ فِي مِثْلِ هَذَا عَلَى أَنَّ عِلَالَجَهُ: بِأَنْ تُتْرَكَ الطَّبِيعَةُ وَفِعْلُهَا؛ وَإِنْ احتاجت إلى مُعِينٍ عَلَى الْإِسْهَالِ، أَعِينتِ مَا دَامتِ الْقُوَّةُ بَاقِيَةً؛ فَأَمَّا حَبْسُهَا: فَضَرَرٌ، فَإِذَا وَضِحَ هَذَا؛ قُلْنَا: فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ أَصَابَهُ الْإِسْهَالُ عَنِ امْتِلَاءِ وَهَيْضَةٍ؛ فَأَمَرَهُ النبي ﷺ بِشُرْبِ الْعَسَلِ؛ فَزَادَهُ إِلَى أَنْ فَنِيَتْ تِلْكَ الْمَادَّةُ، فَوَقَّفَ الْإِسْهَالَ؛ فَوَافَقَهُ شُرْبُ الْعَسَلِ؛ فَإِذَا خُرَجَ هَذَا عَلَى صِنَاعَةِ الطَّبِّ أَدْنَى ذَلِكَ بِجَهْلِ الْمُعْتَرِضِ بِتِلْكَ الصُّنَاعَةِ؛ قَالَ: وَلَسْنَا

(١) حديث رقم ٢١٥٦ من تلخيص صحيح مسلم.

(٢) هو المازري محمد بن علي المتوفى سنة ٥٣٦هـ، قال ابن فرحون في ترجمته: «وإليه كان يُفزع في الفتوى في الطب في بلده؛ كما يُفزع إليه في الفتيا في الفقه». وانظر: الديباج المذهب ص ٣٧٥.



نَسْتَضْمِرُ عَلَى قَوْلِ نَبِيِّنَا بِأَنْ يُصَدِّقَهُ الْأَطْبَاءُ؛ بَلْ لَوْ كَذَّبُوا لَكَذَّبْنَاهُمْ
وَكَفَرْنَاهُمْ، وَصَدَّقْنَاهُ ﷺ، فَإِنْ أَوْجَدُونَا بِالْمُشَاهَدَةِ صِحَّةَ مَا قَالُوهُ
فَنَفْتَقِرُ حِينَئِذٍ إِلَى تَأْوِيلِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَخْرِيجِهِ عَلَى مَا
يَصِحُّ، إِذْ قَامَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكْذِبُ»^(١).

ت - خصائص المفهم

تَعَيَّنُ لِقَارِيءِ «المفهم»؛ الممارس للكتاب مُمارَسَةً تَفْهَمُ وَتَفْقَهُ جُمْلَةً
خِصَائِصَ نُجَلِّيَهَا عَلَى هَذَا النَحْوِ:

١ - أوتى القرطبي من قوة الذكاء، وثقوب الرأي، وجزالة النظر، وتوقد
الذهن، حظاً كبيراً؛ إِذِ النَّاطِرُ فِي «المفهم» يَنْدَهِسُ مِنْ دِقَّةِ اسْتِنْبَاطِ
المؤلف؛ وَغَوْصِهِ عَلَى المعاني البديعية، واستشارته لبدايع اللطائف
الدقيقة؛ وَلَعَمْرُ اللَّهِ؛ فذَاكَ الَّذِي بَعَثَ أَغْلَبَ مَنْ أَتَى بَعْدَ القُرْطُبِيِّ مِنْ
شُرَاحِ الحَدِيثِ؛ عَلَى الاقْتِبَاسِ مِنْ ذُرْرِهِ، وَالاسْتِمْدَادِ مِنْ كُنُوزِ
جواهره؛ عَلَى مَا سَنَذَكِرُهُ فِي المَوْضِعِ الَّذِي هُوَ أَمْلَكُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تعالى.

ولقد كان القرطبي مُعْتَنِيًا بِاسْتِثَارَةِ دِفَائِنِ الفقه المَخْبُوءَةِ تَحْتَ كُلِّ
حَدِيثٍ؛ حَتَّى إِنَّهُ عَاتَبَ مَنْ لَمْ يَمَعْنَ النَّظْرَ طَوِيلًا فِي تَأْمُلِ مَا فِي
حَدِيثٍ: «الحلال بين والحرام بين...»^(٢) مِنْ عَظِيمِ العِبرِ، وَلَطِيفِ
الحكم، وَدَقِيقِ الفقه؛ فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الأَقْوَالِ فِي فَضْلِ
الحديث: «وهذا الَّذِي قَالَهُ هُوَلاءِ الأئمة رضي الله عنهم أجمعين
حَسَنٌ؛ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَوْ أَمَعَنُوا النَّظْرَ فِي هَذَا الحَدِيثِ كُلِّهِ؛ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى
آخِرِهِ؛ لَوَجَدُوهُ مُتَضَمِّنًا لعلوم الشريعة كُلِّهَا؛ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ وَإِنْ
أَرَدْتَ الوَقُوفَ عَلَى ذَلِكَ فَأَعِدِ النَّظْرَ فِيمَا عَقَدْنَا مِنْ الجَمَلِ فِي

(١) المفهم (٥/٦٠٨ - ٦٠٩).

(٢) حديث رقم ١٦٨٩ من تلخيص مسلم.

الحلال، والحرام، والمُتَشَابِهَات؛ وما يُصْلِح القُلُوبَ وما يُفْسِدُهَا؛ وتعلّق أعمال الجوارح بها؛ وحينئذ يستلزم ذلك الحديث معرفة تفاصيل أحكام الشريعة كلّها؛ أصولها وفروعها...»^(١).

٢ - جرى القرطبي في «المفهم» على الذّبّ عن صحيح مُسلم؛ والذود عن حياضه؛ وكيف لا يتصدّى لذلك ويندب نفسه له، وهو يَنْبِرِي شَارِحاً أَصَحَّ كتاب بعد كتاب الله تعالى؟ ومما يَصْلِح للتمثيل به في هذا الباب: مَا قَالَهُ الْقُرْطُبِيُّ عِنْدَ شَرْحِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي خَلْفِ الرَّجُلِ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ يَرَى خَيْرًا مِنْهَا^(٢): «وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي بَعْضِ طَرِيقِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ الْمُرْدِفَةِ: «حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، حَدَّثَنَا الصَّعِقُ بْنُ حَزْنٍ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - مِنَ الصَّعِقِ، حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ؛ حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَزْمِيُّ»، وَهَذَا سَنَدٌ فِيهِ نَظَرٌ؛ وَذَلِكَ: أَنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى مُسْلِمٍ، فَقَالَ: «ابْنُ الصَّعِقِ وَمَطَرٌ لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ؛ وَلَمْ يَسْمَعْ مَطَرٌ مِنْ زَهْدَمٍ»، قُلْتُ: وَهَذَا لَا عَثَبَ عَلَى مُسْلِمٍ فِيهِ، وَلَا نَقْصَنَ يَلْحَقُ كِتَابَهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ قَدْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقٍ كَثِيرَةٍ صَحِيحَةٍ؛ ثُمَّ أَزْدَفَ هَذَا السَّنَدَ بَعْدَ تِلْكَ الطَّرِيقِ الصَّحِيحَةِ الْمَتَّصِلَةِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ فِيهِ: عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ؛ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ؛ وَزَادَ فِيهِ: «قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا نَسِيتُ»؛ فَذَكَرَهُ مُرْدِفًا لِأَجْلِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ الزَّائِدَةِ؛ ثُمَّ هَذَا عَلَى شَرْطِهِ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ؛ حَيْثُ قَسَمَ الْأَسَانِيدَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ؛ وَثَلَاثَ طَبَقَاتٍ؛ فَهَذَا السَّنَدُ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي هِيَ دُونََ مَنْ قَبْلَهَا؛ وَفِيهَا مَعْمَزٌ بِوَجْهِ مَا...»^(٣).

وهذا الذي ذكرناه آنفاً عن القرطبي؛ هو الغالب الأعم من صنيعه؛ إذ

(١) المفهم (٤/٤٩٩ - ٥٠٠).

(٢) حديث رقم ١٧٥٠ من تلخيص مسلم.

(٣) المفهم (٤/٦٣٠).



قد يقع له أحياناً التنبيه على حديث منتقد على مسلم؛ من غير ذب أو بيان لوجه الحق في ذلك؛ ومن هذا القبيل قوله عند شرح حديث أبي أيوب الأنصاري في صيام الستة أيام من شوال^(١): «وحديث أبي أيوب المتقدم، وإن كان قد خرج مسلم ليس بصحيح؛ وهو من جملة الأحاديث الضعيفة الواقعة في كتابه؛ وذلك لأن في إسناده سعد بن سعيد بن قيس؛ قال فيه النسائي: «ليس بالقوي»، وغيره يضعفه؛ كما ذكره الترمذي؛ وقد انفرد به عن عمر بن ثابت، قال أبو عمر بن عبد البر: أظن أن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن عند مالك ممن يعتمد عليه»^(٢).

٣ - اختص «المفهم» بخاصية النقد لما ينقله القرطبي في من أقوال؛ ويعرضه من آراء؛ حتى إنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طفق يعترض على المازري والقاضي عياض؛ وهما مستنداه فيما ألف وجمع؛ فمن ذلك: عند شرح حديث علقمة بن وائل عن أبيه الذي فيه: «إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر بِنِسْعَةٍ فقال: يا رسول الله، هذا قتل أخي؛ فقال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟»؛ فقال: «إنه لو لم يعترف أقمت عليه البينة»؛ قال: نعم قتلته؛ قال: «فكيف قتلته؟» قال:

(١) حديث رقم ١٠٣٣ من تلخيص صحيح مسلم.

(٢) المفهم (٢٣٨/٣ - ٢٣٩). وهذا الانتقاد من الدارقطني؛ بيد أن الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث - كما يقول الشيخ أحمد شاکر - : «أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف؛ وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولئك إرجاف المرجفين؛ وزعم الزاعمين، أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بيّنة، والله الهادي إلى سواء السبيل». انظر تعليقة رقم ٢ من شرح أحمد شاکر على ألفية السيوطي ص ١٠.

«كنت أنا وهو نختبئ من شجرة فسبني؛ فأغضبني؛ فضربته بالفأس على قرنه؛ فقتلته؛ فقال له النبي ﷺ: «هل لك من شيء تؤذيه عن نفسك؟» قال: ما لي مال إلا كسائي وفأسي؛ قال: «فتري قومك يشترونك؟» قال: أنا أهون على قومي من ذلك؛ فرمى إليه النبي ﷺ بنسخته وقال: «دونك صاحبك»؛ فانطلق به الرجل؛ فلما ولى قال رسول الله ﷺ: «إن قتله فهو مثله...»^(١). قال القرطبي: وقوله: فانطلق به فلما ولى، قال رسول الله ﷺ: «إن قتله فهو مثله»، ظاهره: إن قتله كان عليه من الإثم مثل ما على القاتل الأول؛ وقد صرح بهذا في الرواية الأخرى التي قال فيها: «القاتل والمقتول في النار»؛ وهذا فيه إشكال عظيم؛ فإن القاتل الأول قتل عمداً؛ والثاني: يقتل قصاصاً؛ ولذلك لما سمع الولي ذلك قال: يا رسول الله؛ قلت ذلك؟ وقد أخذته بأمرك؛ فاختلف العلماء في تأويل هذا على أقوال: الأول: قال الإمام أبو عبد الله المازري: أمثل ما قيل فيه: أنهما استويا بانتفاء التباعة عن القاتل بالقصاص. قلت: وهذا كلام غير واضح. الثاني: قاله القاضي عياض: معنى قوله: «فهو مثله» أي: قاتل مثله؛ وإن اختلفا في الجواز والمنع؛ لكنهما اشتركا في طاعة الغضب؛ وشفاء النفس؛ لا سيما مع رغبة النبي ﷺ في العفو على ما جاء في الحديث، قلت: والعجيب من هذين الإمامين: كيف قنعا بهذين الحالين، ولم يتأملا مساق الحديث، وكأنهما لم يسمعا قول النبي ﷺ حين انطلق به يجره ليقته: «القاتل والمقتول في النار...»^(٢).

والمتتبع لاعتراضات القرطبي على غيره، يقف أحياناً على شدته وقسوته على مخالفيه؛ وذلك ما تنبىء عنه عباراته التي ترشد إلى

(١) حديث رقم ١٧٧١ من تلخيص مسلم.

(٢) المفهم (٥٤/٥ - ٥٦) وأيضاً (٢١١/١، ٢٨٤، ٣٠٧، ٤٦٣، ٤٦٥).



اعتراضه ونقده؛ فمن ذلك قوله: «... وهذا وما في معناه من أدعية النبي ﷺ التي تفوق الحصر حجة على بعض المعتزلة القائلين: لا فائدة في الدعاء مع سابق القدر، وعلى غلاة الصوفية القائلين: إن الدعاء قادح في التوكل؛ وهذه كلها جهالات لا ينتحلها إلا جاهل غبيّ لظهور فسادها، وقبح ما يلزم عليها...»^(١).

٤ - كانت أحداث عصر القرطبي منه على ما ذكر في المفهم؛ وأحوال أهل زمانه عنده حاضرة ماثلة؛ فمن أحداث العصر التي عرج عليها: قوله عند شرح حديث: «... حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً...»^(٢): «... وحاصل هذا أنه إذا كان من المسلمين ذلك تفرقت جماعتهم؛ واشتغل بعضهم ببعض عن جهاد العدو، فقويت شوكة العدو، واستولى؛ كما شاهدناه في أزماننا هذه في المشرق والمغرب؛ وذلك أنه لما اختلف ملوك الشرق؛ وتجادلوا استولوا^(٣) كفار الترك على جميع عراق العجم؛ ولما اختلف ملوك المغرب وتجادلوا استولت الإفرنج على جميع بلاد الأندلس؛ والجزر القريبة منها، وها هم قد طمعوا في جميع بلاد الإسلام، فنسأل الله أن يتدارك المسلمين بالعفو، والنصر، واللفظ»^(٤).

ومن أحوال أهل زمان القرطبي التي أشار إليها في «المفهم»؛ قوله عند ذكر الحرابة: «... وأي فساد أعظم من الهجوم على حرم المسلمين وأولادهم؛ وإشهار ذلك؛ وإظهار السلاح لأجله؛ وقد كثر ذلك في بلاد الأندلس في هذه المدد القريبة؛ وظهر فيهم ظهوراً فاحشاً؛ بحيث اشترك فيه الشبان بالفعل، وأشياخهم بالإقرار عليه؛ وترك الإنكار؛

(١) المفهم (٤٩٣/٣) وانظر أيضاً (٢١٨، ١٦٠/٦) و(٩٢/٧).

(٢) حديث رقم ٢٧٨٧.

(٣) كذا والظاهر: «استولى» على الفصيح المَجُود.

(٤) المفهم (٢١٨/٧).

فسلط الله عليهم عدوهم فأهلكهم، واستولى على بلادهم؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون»^(١).

٥ - اختص «المفهم» بالترجيح بين روايات صحيح مسلم؛ التي يحكي القرطبي اختلافها؛ كما اختص أيضاً بالموازنة بين آراء أهل العلم التي امتلأ بها الكتاب^(٢).

٦ - «المفهم» خزانة لفقهِ الإمام مالك وآراء تلاميذه وأصحابه؛ وكيف لا يكون كذلك؛ ومؤلفه مالكي المذهب؛ قد نشأ على الأخذ بما كان عليه عمل أهل المدينة؛ ودرج على ذلك وكبر؟! واحتفاءً القرطبي بالمالكية ظاهرٌ لمن مارس «المفهم» أدنى ممارسة؛ بيد أننا هنا ننبه على جُمل من ذلك:

- (١) يعرض القرطبي لمذهب مالك في المسائل المختلف فيها؛ فيقول: «وفي المذهب عندنا»^(٣)، أو يقول: «وقد اختلف أصحابنا في ذلك»^(٤)، أو نحو ذلك من العبارات.
- (٢) يحيل القرطبي على مصادر فقهِ مالك كالعُتبية^(٥)؛ ويبادر إلى تصحيح الأقوال الثابتة في المذهب؛ وتمييز السقيم منها^(٦).
- (٣) يرجح القرطبي مذهب مالك، إذا لاحت له وجاهته ثم يقول: «... وما صار إليه مالك أوضح المسالك»^(٧).

(١) المفهم (٢٢/٥).

(٢) انظر: المفهم (٢٤٧/١، ٢٧٧، ٣٢٣، ٣٨٠، ٤٦٥).

(٣) انظر: المفهم (٢٩٢/٢).

(٤) المفهم (١٩٠/٢).

(٥) المفهم (٣٣٠/١)؛ والعتبية: مسائل في مذهب الإمام مالك؛ منسوبة إلى محمد بن أحمد العتبي المتوفى سنة ٢٥٥هـ. وانظر: اصطلاح المذهب عند المالكية ص ٩٩، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد ١٥/١٤١٣هـ.

(٦) المفهم (٣٣١/١، ٥٣٠).

(٧) المفهم (٣٨٩/٤).



والذي تحرّر عندي أن القرطبي لم يَجْنَحْ به التعصب المذهبي إلى الدفع في صدور النصوص، ومجادلة الخصوم؛ والحط على المخالفين له في الأنظار والفهوم؛ وآية ذلك:

أ. مناقشة المالكية: فمن ذلك أن ابن المواز^(١) قال في رضاع الكبير: «لو أخذ بهذا في الحجامة لم أعبه؛ وتركه أحب إلي؛ وما علمت من أخذ به عاماً إلا عائشة»^(٢)، قال القرطبي تعليقاً على قول ابن المواز: «وفيما ذكره ابن المواز عن عائشة أنها ترى رضاعة الكبير تحريماً عاماً نظراً؛ فإن نص حديث الموطأ عنها: أنها إنما كانت تأخذ بذلك في الحجاب خاصة؛ فتأمل ما في الموطأ من حديث سالم هذا؛ فإن مالكا رضي الله عنه ساقه أكمل مساق وأحسنه؛ وذكر فيه جملة من القرائن الدالة على خصوصية سالم بذلك»^(٣).

ب. قد يترقى القرطبي إلى الاعتراض على مالك نفسه؛ ومن أمثلة ذلك ما وقع له عند شرح حديث: «البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا»^(٤)؛ فإنه قال: «... وإن التفرق المذكور فيه إنما هو بالأبدان... وترك العمل به مالك وربيعة... ورأوا: أن التفرق إذا حصل بالأقوال وجب البيع؛ ولا خيار إلا إن اشترط، والذي لأجله ترك مالك العمل بظاهر الحديث: ما نصّ عليه في الموطأ لما ذكر هذا الحديث؛ ثم قال: وليس لهذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول به» وظاهر هذا: أن أهل المدينة اتفقوا على ترك العمل به؛ وليس ذلك الظاهر بصحيح، لأن سعيد بن

(١) هو محمد بن إبراهيم الإسكندري المالكي المتوفى سنة ٢٦٩هـ. انظر ترجمته في: الديباج المذهب ص ٣٣١ - ٣٣٢.

(٢) المفهم (٤/١٨٧).

(٣) المفهم (٤/١٨٧).

(٤) حديث رقم ١٦١٢ من تلخيص مسلم.

المسيب، والزهري وابن أبي ذئب من أهل المدينة؛ وقد قالوا به وقد أنصره ابن أبي ذئب على مالك...»^(١).

ت. ترفق القرطبي في عرض أدلة الخصوم وأقوالهم؛ وقلما كان رَحِمَهُ اللهُ يُنْكُتُ عليها؛ أو يتبرم منها؛ كما وَقَعَ لَهُ عندما عرض لحكم الرجوع في هبة الأب لولده؛ فإنه قال عند تمام سرد أقوال أهل العلم: «... وهذه تحكمات على ذلك العموم»^(٢)؛ فيالله من تلك الفهوم»^(٣).



(١) المفهم (٤/٣٨٢).

(٢) يعني عموم حديث: «مثل الذي يرجع في صدقته، كمثل الكلب بقيء، ثم يعود في قبته، فيأكله» حديث رقم ١٧٢٨ من تلخيص مسلم.

(٣) المفهم (٤/٥٨٣)؛ ولقد جرى القرطبي أيضاً على نبذ التعصب المقيت في تفسيره، وانظر: المذهبية الفقهية وأثرها في تفسير آيات الأحكام قديماً وحديثاً ص ٩١، د. عبدالرزاق هرماس، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٤٦، السنة ١٢ - ١٤٢١ هـ.



المبحث الرابع:

أثر المؤلفات الأندلسية في صحيح مسلم في المشرق

هذا المبحث مما نتأدى منه للكلام على أثر ما وضعه أهل الأندلس على صحيح مسلم من كتب، في المشرق الإسلامي؛ وذلك من أجل بيان عظم مكانة ما وقع لأهل الأندلس من تأليف، وغناء ذلك في تراث الإسلام كله.

وليس يتهاى لنا الكلام على هذه الجهة؛ إلا من خلال مطلبين نسوقهما على هذا النحو:

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

المطلب الأول

أثر ما وضع على صحيح مسلم في المشرق

قدمنا القول هنا على أثر ما وضع من كتب أندلسية، على «صحيح مسلم»، وأرجأنا الكلام على أثر الشروح من تلك الكتب إلى المطلب الذي يأتي بعد هذا المطلب.

وأنت إذا أمعنت في البحث عما وضعه أهل الأندلس من تأليف على «صحيح مسلم» في كتب أهل المشرق؛ ألفيته مبثوثاً في كتب متنوعة منها:

١ - كتب شروح صحيح مسلم ومنها:

١ - «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)؛ حيث أكثر الشيخ محيي الدين من النقل من الكتب

الأندلسية الموضوعة على «الصحيحين»: البخاري ومسلم^(١)؛ فمن ذلك:

أ - الاستمداد من الحميدي في «الجمع بين الصحيحين»؛ وذلك في عدة مواضع^(٢).

ب - الاقتباس من أبي علي الغساني الجياني، في عدة مواضع^(٣).

ج - الاستمداد من ابن قرقول في مواضع معدودة^(٤).

د - الاستفادة من عبدالحق الإشبيلي المعروف بابن الخراط^(٥).

٢ - كتب شروع البخاري، ومنها: شروع المتأخرين خاصة، ومن أشهرها:

أ - «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري» لشمس الدين الكرمانى (ت ٥٧٨٦هـ).

ب - «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ).

ج - «عمدة القاري» للعيني (ت ٨٥٥هـ).

د - «إرشاد الساري» للقسطلاني (ت ٩٢٣هـ).

(١) من أهل الأندلس الذين نقل عنهم النووي في شرحه: المهلب بن أبي صفرة الأندلسي شارح البخاري (ت ٤٣٥هـ) وابن بطال الأندلسي شارح البخاري أيضاً (ت ٤٤٩هـ)؛ والحافظ ابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ). وانظر: شرح النووي لمسلم (٢٠٤/١) و(٣٦، ١٤/٢).

(٢) انظر شرح النووي لمسلم (٢٩/٢ - ٢١٦) و(٢٩/٣ - ١٣١) و(٦٤/٥) و(٩٥/٦) و(١٤٣/٧) و(١٨٧/١٣).

(٣) انظر: شرح النووي لمسلم (١٩٦، ١٦٨/١) و(١٠٦/٢) و(٩٣، ٩٢/٣) و(١٤٠، ٩٤/٤) و(٣٨/٧) و(٣٧/١١) و(٩٤/١٦) و(١٨٩/١٦) و(١٢٥/١٨).

(٤) وهو صاحب مطالع الأنوار كما نبهنا على ذلك آنفاً، وانظر شرح النووي على مسلم (٢٣٠، ٢١٦، ١٩٧، ١٩١/١) و(٢٢٥/٢).

(٥) انظر: شرح النووي على مسلم (٢١٠/٢).



ومن أهل الأندلس الذين كثرت النقول عنهم في هذه المصادر: أبو علي الجبائي فيما وضعه علي «الصحيحين» من «تقييد المهمل» وغيره^(١).
وبتأمل النقول الواردة عن هؤلاء الأندلسيين؛ في كتب من قدمنا من أهل المشرق؛ يتضح ما يلي:

- ١ - استفاد أهل المشرق من هؤلاء الأندلسيين في ضبط ألفاظ المتون، وضبط أسماء الرجال، والكلام على معضلات بعض الأسانيد.
- ٢ - سما هؤلاء المشاركة الذين استفادوا من أهل الأندلس، إلى انتقاد بعض صنيعهم، والاعتراض عليهم في ذلك؛ وبيان وجه الحق فيه^(٢).
- ٣ - إنزال المشاركة لكلام بعض أهل الأندلس منزلة رفيعة؛ ومكانة سامية؛ وذلك بَعَثَ الواحدَ منهم على أن يذكر الأندلسيَّ ويترحم عليه تأدباً، ومعرفةً بقدره وموضعه في العلم^(٣).



المطلب الثاني

أثر شيوخ أهل الأندلس لصحيح مسلم في المشرق

لَمَّا كَانَ «المُفْهَم» لِلْقُرْطُبِيِّ - فِيمَا نَعْلَم - أَشْهَرَ شَرْحٍ وَضَعَهُ عَلِيٌّ

- (١) انظر: الكواكب الدراري (م.ج ٣ ص ٨٢ - ٨٣ - ٢٠٦) وفتح الباري (١/٤٧٤ - ٥٧٣) و(٥٣/٢) و(٤٩٠/٤) وقارن هنا بتقييد المهمل (٢/٢٧١)؛ وعمدة القاري (م.ج ٣ ص ١٨٢) و(٦م/١٢ ص ٢٢٥)؛ وإرشاد الساري (٢/٣٨٥) و(٦/١٥٢).
- (٢) انظر: شرح النووي على مسلم (١/١٩٣)؛ وفتح الباري (٤/٤٩٠) ونبه ابن حجر هنا على أن الجبائي احتج بشيء واقع في صحيح مسلم؛ لكن في ذلك نظر، يقول ابن حجر: «قوله: «حدثنا إسحاق» جزم أبو علي الجبائي بأنه ابن منصور؛ واحتج بأن مسلماً أخرج هذا الحديث بعينه عن إسحاق بن منصور؛ عن يحيى بن صالح بهذا الإسناد» قال الحافظ: «ولكن ليس ذلك بلازم». وانظر: تقييد المهمل (٢/٢٧١).
- (٣) من ذلك قول النووي عند تمام نقله لشيء عن عبدالحق الإشبيلي: «... هذا كلام الحافظ عبدالحق رحمته الله»، وانظر: شرح النووي على مسلم (٢/٢١٠).

صحيح مسلم في الأندلس؛ آثرنا أن نتبع أثره فيما ألفه علماء المشرق الإسلامي من كتب؛ ولعل أثر «المفهم» يبدو واضحاً جلياً في شروح المتأخرين لصحيح الإمام البخاري؛ ولذلك سنفرد هذا المطلب في بيان هذا الأثر الجلي في بعض هذه الشروح حسب^(١).

(١) قد يطول عجب الواقف على هذا المطلب، مستغرباً صنيعنا فيه؛ إذ عرضنا عن بيان أثر «المفهم» في الشروح المشرقية لصحيح مسلم؛ ولا يلبث هذا الاستغراب أن يزول؛ إذا أوقفنا هذا المتعجب المعترض على السبب في ذلك؛ وبيانه: أن أشهر شرح موضوع - في المشرق - على صحيح مسلم؛ لهُوَ شرح النووي؛ والنووي في شرحه لم ينقل البتة عن القرطبي؛ وإن كان المقري قال في نفع الطيب (٣/٣٧٠) لما ذكر «المفهم»: «وهو من أجل الكتب؛ ويكفيه شرفاً اعتماد الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ في كثير من المواضع...»، ونقل ذلك عن المقري، علي حسن الحلبي في تعليقاته على الحطة ص ٣٦٥، والظاهر أن المقري واهم لما يلي:

١. لقد استقرت شرح النووي على مسلم، فأثبت لي الاستقراء أن لا وجود لذكر القرطبي ولا شرحه في الكتاب كله.
٢. يبعد في العادة أن ينقل النووي عن القرطبي؛ ولا يصرح باسمه؛ ولا ينسب ما ينقل إليه؛ ذلك أن النووي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ جرى في شرحه على بيان أسماء من يستفيد منهم؛ وخاصة أهل المغرب والأندلس؛ كالقاضي عياض والمازري من قبله، والحميدي وعبدالحق بن الخراط وابن العربي المعافري، وابن قرقول وغيرهم.
٣. لقد كان النووي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ كثير الاعتراض على القاضي عياض الذي استفاد منه القرطبي يقيناً كما أومأنا إلى ذلك في موضعه، والقرطبي أيضاً اعترض على عياض؛ ونقض عليه بعض أقواله وآرائه؛ ومع ذلك فلم ينظر النووي اعتراض القرطبي على عياض؛ ولا عرج عليه، وحاجته إلى ذلك قائمة، والداعي إليه موجود، فعلم أن «المفهم» لم يقع إلى النووي؛ ولا عرفه، والعلم عند الله تعالى.
٤. أكاد أقطع أن الذي عناه المقري هو القاضي عياض، إذ لربما أدخل الوهم على المقري في حسبه أن النووي ناقل عن القرطبي، وجود نقول كثيرة عن القاضي عياض في «شرح النووي»، منها في (١/١٥٨ - ٢٣٢) و(٢/٧٥، ١٥٠) و(٣/٥٤) و(٤/٢٣) و(٥/١٦) و(٦/١٣، ١٠٩) و(٧/١٢، ٨٤) و(٨/١١، ٨٧) و(٩/٧٤، ١٣٤) و(١٠/٤١، ٦٥) و(١١/١٧، ١٤١) و(١٢/٤٩، ٧٢) و(١٣/٤٤، ١١٧) و(١٤/٢٨) و(١٥/٧، ١٠، ٢٥).

وإذ قد شرح الله صدرك إلى هذا الذي قررناه؛ فاعلم أن الأبى والسنوسي ناقلان =



والكتب التي أعتنيتُ بتتبع أثر «المفهم» فيها هي: «فتح الباري»
للمحافظ ابن حجر، و«العمدة» للعيني، و«إرشاد الساري» للقسطلاني، ومما
يلفت نظر المتأمل في ورود ذكر القرطبي في هذه الكتب أمران:

الأول: عناية أصحاب هذه الكتب بالنقل من تأليف القرطبي وإمعانهم في
ذلك؛ فمن مصنفات القرطبي التي استمدَّ منها بعض هؤلاء
الشارحين: التذكرة، والجامع لأحكام القرآن^(١).

الثاني: ذكُر بعض هؤلاء الشارحين للقرطبي ذكراً جميلاً، بالتلطف في
الإشارة إليه، إذ يكتئبه ابن حجر فيقول: «وقال أبو العباس
القرطبي...»^(٢)، وربما نصَّ على أنه مالكي المذهب^(٣)، وأن ما
قاله مذكور في «المفهم»^(٤).

= عن القرطبي في «المفهم»؛ بيد أنهما ليسا من أهل المشرق؛ فلذلك لم نخرج على
بيان أثر شرح القرطبي في شرحيهما فافهم. وأقول هنا مستدركاً على نفسي في قول
المقري: إن النووي معتمد على القرطبي في شرحه؛ ربما أدخل الوهم على المقري
في ظنه أن ذلك كذلك؛ ما رآه من تشابه النصوص أحياناً؛ عند النووي والقرطبي؛
فلعل المقري ذاهب إلى أن النووي استفاد من القرطبي من غير تصريح باسمه؛ وفيه
بُعد لما ذكرناه قبل من أن النووي جرى في شرحه على التصريح بأسماء من ينقل
عنهم، فبقي أن يخرج قول المقري على أنه غرّه توارد النووي والقرطبي على النقل
من القاضي عياض في «إكمال المعلم» الناقل عن المازري في «المعلم»؛ فظن أن
الآخر ناقل عن الأول؛ بينما الحال أن ذلك من وقع الحافر على الحافر، للتوارد على
محل واحد وهو صحيح الإمام مسلم، واعتبر ما قلناه؛ بالنظر في شرح الحديث الأول
من صحيح مسلم في هذه الكتب: المعلم (٢٧٧/١ وما بعدها) وإكمال المعلم
(١٩٦/١ وما بعدها)؛ والمفهم (١٣١/١ وما بعدها)؛ تقف على صحة ما قررناه، والله
أعلم.

(١) الفتح (١٧٩/١، ٣٢٠)؛ وإرشاد الساري (١٨٤/١).

(٢) الفتح (٤٩٢/١٠).

(٣) الفتح (١٤٤/١).

(٤) الفتح (٥٢٨، ٣٣٦/٩) و(٤٥٦، ٦/١٠).

ولو أننا تتبّعنا نقول هؤلاء الشّراح عن القرطبي في «المفهم»؛ لأوقفنا الاستقراء على أنهم استمدوا منه في النواحي الآتية:

١ - شرح غريب المتون؛ فمن ذلك: قال العيني: «قوله: مزمار الشيطان». وقال القرطبي: «المزمور»: الصوت^(١).

٢ - ضبط ألفاظ المتون؛ فمن ذلك: قال ابن حجر: وقوله: «مَمْحَقَةٌ بالمُهْمَلَة والقاف؛ وَزَنَ الأول...» وقال القرطبي: المحذّثون يُشَدُّونها والأول أصوب...»^(٢).

٣ - إعراب ألفاظ المتون؛ فمن ذلك: قال ابن حجر: «قوله إنك أن تدع...» وقال القرطبي: لا معنى للشّروط هنا، لأنّه يصيرُ لا جوابَ له، وَيَبْقَى: «خيرٌ» لا رَافِعَ له^(٣).

٤ - نقل الخلاف بين رواه صحيح مسلم؛ فمن ذلك: قال القسطلاني: «قوله: «هَنْيَة» بضمّ الهاء وفتح الثّون وتشدّيد المُثَنَاء التّحتية مِنْ غير هَمْز؛ كذا عند الأكثر؛ أي يسيراً؛ قال عياض والقرطبي: وأكثر رواية مسلم قالوه بالهَمْز»^(٤).

٥ - شرح ألفاظ التّرجمة؛ فمن ذلك: قال ابن حجر: قوله: «باب فَضْل الحجّ المَبْرور»: ... وقال القرطبي: الأقوال التي ذُكرت في تفسيره متقاربة المعنى؛ وهي أنّ الحجّ الَّذِي وَفِيَتْ أَحكامُه؛ وَوَقَعَ مَوْقِعاً^(٥) لما طُلب من المُكَلَّف على الوجه الأكمل^(٦).

(١) العمدة (٢٦٩/٦)؛ وانظر: المفهم (٥٣٥/٢).

(٢) الفتح (٣١٦/٤)؛ وانظر: المفهم (٥٢٢/٤).

(٣) الفتح (٣٦٦/٥)؛ وانظر: المفهم (٥٤٥/٤).

(٤) إرشاد السّاري (٧٧/٢)؛ وانظر: المفهم (٢١٦/٢)؛ وإكمال المُعلم (٥٥٠/٢).

(٥) كذا في الفتح؛ والذي في المفهم: «موافقاً»، وهو الأصوب.

(٦) الفتح (٣٨٢/٣)؛ وانظر: المفهم (٤٦٣/٣).



٦ - الجمع بين الحديثين؛ فمن ذلك: قال ابن حجر: قوله: «فأنزل الله بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]»؛ قال القرطبي: حديث عدي يقتضي أن قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ نَزَلَ مُتَّصِلًا بقوله: ﴿مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾؛ بخلاف حديث سهل؛ فإنه ظاهر في أن قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ نَزَلَ بعد ذلك لِرَفْعِ مَا وَقَعَ لَهُمْ مِنَ الْإِشْكَالِ؛ قال: وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ نَزْوِلِهَا عَامٌ كَامِلٌ؛ قال: فَأَمَّا عَدِيُّ فَحَمَلَ الْخَيْطَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَفَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ مِنْ أَجْلِ الْفَجْرِ؛ فَفَعَلَ مَا فَعَلَ؛ قال: وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ حَدِيثَ عَدِي مُتَأَخَّرٌ عَنْ حَدِيثِ سَهْلٍ؛ فَكَأَنَّ عَدِيًّا لَمْ يَبْلُغْهُ مَا جَرَى فِي حَدِيثِ سَهْلٍ؛ وَإِنَّمَا سَمِعَ الْآيَةَ مُجَرَّدَةً فَفَهِمَهَا عَلَى مَا وَقَعَ؛ فَبَيَّنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ أَنْ يَنْفَصِلَ أَحَدُ الْخَيْطَيْنِ عَنِ الْآخَرِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَّبِعِينَ﴾؛ قال: وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْقِصَّتَانِ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ؛ وَأَنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ - يَعْنِي فِي قِصَّةِ عَدِي - تَلَا الْآيَةَ تَامَّةً؛ كَمَا ثَبَتَ فِي الْقُرْآنِ؛ وَإِنْ كَانَ حَالُ التُّزُولِ؛ وَإِنَّمَا نَزَلَتْ مُفَرَّقَةً؛ كَمَا ثَبَتَ فِي حَدِيثِ سَهْلٍ^(١).

٧ - نقل مشهور مذهب مالك: من ذلك أن القسطلاني قال في قضية رفع اليدين في الصلاة: «وقال أبو العباس القرطبي: مشهور مذهب مالك أن الرفع في المواطن الثلاثة هو آخر أقواله وأصحها»^(٢).

٨ - نقل الاحتجاج في تصحيح مذهب مالك وغيره؛ من ذلك: أن العيني قال في حديث عبدالرحمن بن عوف في قصة مقتل أبي جهل: «وقال القرطبي: هذا الحديث أدل دليل على صحة مذهب مالك وأبي

(١) المفهم (٣٠٢/٢).

(٢) إرشاد الساري (٧٣/٢)؛ وانظر: المفهم (١٨/٢ - ١٩) ومثلاً آخر في إرشاد الساري (١١٥/٤).

حنيفة؛ وزَعَمَ مَنْ خَالَفَنَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَنسُوخٌ بِمَا قَالَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ؛
وهو فاسدٌ لِيُوجِّهَيْنِ...»^(١).

٩ - نَقُلُ كَلَامَ الْقُرْطُبِيِّ فِي فَهْمِ الْحَدِيثِ: مِنْ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ حَجْرٍ نَقَلَ عَنِ
الْقُرْطُبِيِّ شَرْحَهُ لِحَدِيثِ: «تُنكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ...»^(٢). فَقَالَ: قَالَ
الْقُرْطُبِيُّ: «مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ هَذِهِ الْخِصَالِ الْأَرْبَعِ هِيَ الَّتِي تُرْغَبُ فِي
نِكَاحِ الْمَرْأَةِ لِأَجْلِهَا؛ فَهُوَ خَيْرٌ عَمَّا فِي الْوُجُودِ مِنْ ذَلِكَ؛ لَا أَنَّهُ وَقَعَ
الْأَمْرُ بِذَلِكَ؛ بَلْ ظَاهِرُهُ إِبَاحَةُ النِّكَاحِ؛ لِقَضْدِ كُلِّ مَنْ ذَلِكَ؛ لَكِنْ قَضَدُ
الَّذِينَ أَوْلَى؛ قَالَ: وَلَا يُظَنُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْأَرْبَعِ تُؤْخَذُ مِنْهَا
الْكَفَاءَةُ أَي تَنْحَصَرُ فِيهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ فِيمَا عَلِمْتُ؛ وَإِنْ
كَانُوا اخْتَلَفُوا فِي الْكَفَاءَةِ مَا هِيَ»^(٣).

١٠ - نَقُلُ تَعْقِبَ الْقُرْطُبِيِّ لِغَيْرِهِ: مِنْ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ حَجْرٍ قَالَ عِنْدَ شَرْحِ
حَدِيثِ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا
أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لِأَسْتَهْمُوا...»^(٤): «قَوْلُهُ: «عَلَيْهِ...». وَقَالَ ابْنُ
عِدَالِبِرٍ: الْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ لَا عَلَى النِّدَاءِ؛ وَهُوَ حَقٌّ
الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ لِأَقْرَبِ مَذْكُورٍ؛ وَنَازَعَهُ الْقُرْطُبِيُّ وَقَالَ: «إِنَّهُ
يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَبْقَى النِّدَاءُ ضَائِعًا لَا فَائِدَةَ لَهُ؛ قَالَ: وَالضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى
مَعْنَى الْكَلَامِ الْمَتَقَدِّمِ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾
[الْفُرْقَانُ: ٦٨] أَي جَمِيعِ ذَلِكَ»^(٥).

(١) العمدة (٦٩/١٥)؛ وانظر: المفهم (٥٤٩/٣).

(٢) أخرجه البخاري برقم ٥٠٩٠ ومسلم برقم ١٥٣٠ (تلخيص مسلم).

(٣) الفتح (١٣٦/٩)؛ وانظر: المفهم (٢١٥/٤ - ٢١٦).

(٤) أخرجه البخاري برقم ٦١٥ ومسلم (تلخيص مسلم) برقم ٣٤٧.

(٥) الفتح (٩٧/٢)؛ وانظر: المفهم (٦٤/٢ - ٦٥).



ولئن كان هؤلاء الشُّرَّاح استفادوا من القرطبي، فَلَقَدْ بَادَرُوا أحياناً إلى تَعَقُّبِهِ والاعتراض عليه؛ وبيان ما في كلامه مِنْ أوهام وُبُغْدٍ عن الصُّواب؛ بَيِّنْ أَن استفادتهم - كما أثبتَّ لي الاستقراء - أكثر مِنْ أعتراضاتهم؛ كما أَنَّهُمْ تَلَطَّفُوا في نقدهم واعتراضهم كقول العيني عند إرادة التعقب: «... وهذا يَرُدُّ ما قاله الطيبي والقرطبي...»^(١)؛ وكَقَوْلِ ابن حجر: «... واستروح القرطبي فَحَمَلَ اختلاف ألفاظ الحديث على تَعَدُّدِ القصة؛ وهو بعيد»^(٢)؛ وقوله: «... وكأنه انعكس على القرطبي...»^(٣).



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم اسلامی

(١) العمدة (٣٠٧/١).

(٢) الفتح (١١٢/٢).

(٣) الفتح (٢٢٣/١٢).

خاتمة الدراسة

لَمَّا دَخَلَ صَحِيحُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ إِلَى الْأَنْدَلُسِ؛ تَلَقَّاهُ أَهْلُهَا بِالْفَرَحِ وَالسُّرُورِ؛ وَأَنْزَلُوهُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ مَنْزِلَةَ الْإِعْجَابِ وَالقَبُولِ؛ وَلَقَدْ اعْتَنَى هَذَا الْبَحْثُ: «صَحِيحُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي الْأَنْدَلُسِ: رِوَايَةٌ وَدِرَايَةٌ مِنَ الْقَرْنِ الْخَامِسِ إِلَى الْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ» بِتَتَبُعِ مَسِيرَةِ هَذَا الْكِتَابِ الْعَظِيمِ؛ وَالْأَثَرِ الرَّائِعِ الْجَلِيلِ فِي هَذِهِ الْبُقْعَةِ الطَّيِّبَةِ مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ؛ وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ:

أولاً: إِمَاطَةُ اللَّثَامِ عَنْ تَارِيخِ دُخُولِ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ إِلَى الْأَنْدَلُسِ؛ وَالْإِلْمَامِ بِجَمَلَةٍ مِنْ رِوَايَاتِ الْكِتَابِ الَّتِي جُلِبَتْ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَانْتَشَرَتْ فِي الْأَنْدَلُسِ.

ثانياً: دِرَاسَةٌ مُخْتَلَفٌ مِظَاهِرُ عِنَايَةِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ مِنْ جِهَةِ الرِّوَايَةِ، بِسَمَاعِ الْكِتَابِ عَلَى رِوَاةِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ الَّذِينَ لَهُمْ أَسَانِيدٌ مُتَّصِلَةٌ إِلَى جَامِعِهِ؛ أَوْ بِالرَّحْلَةِ إِلَى الْمَشْرِقِ لِسَمَاعِ الْكِتَابِ عَالِيًا عَلَى رِوَاةِ الْأَوَائِلِ؛ أَوْ بِالْإِقْبَالِ عَلَى الْكِتَابِ حِفْظًا وَكِتَابَةً أَوْ إِسْمَاعًا لِیَنْتَشِرَ الْكِتَابُ فِي أَرْجَاءِ الْجَزِيرَةِ الَّتِي أَصْبَحَتْ مَجَالِسُهَا بِهِ عَامِرَةً؛ وَقُلُوبُ أَهْلِهَا بِهِ مُتَعَلِّقَةٌ؛ وَمَا اسْتَتَبَعَ ذَلِكَ مِمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْخِلَافِ فِي مَسْأَلَةِ الْمَفَاضِلَةِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ.

ثالثاً: الْوُقُوفُ عِنْدَ التَّالِيفِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمَوْضُوعَةِ عَلَى صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ عَامَّةً: فِي شَرْحِ غَرِيبِهِ، أَوْ ضَبْطِ أَلْفَاظِهِ، أَوْ الْجَمْعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ؛ أَوْ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى زَوَائِدِهِ عَلَى الْبُخَارِيِّ؛ أَوْ فِي رِجَالِهِ، أَوْ اخْتِصَارِهِ؛ أَوْ فِي إِفْرَادِ الْكُتُبِ الْمُسْتَقْلَةِ فِي شَرْحِهِ،



والاستيعاب في تَتَبِعَ ذلك من القرن الخامس إلى القرن الثامن الهجري .

رابعاً: بَسَطَ القول في أشهر شَرْحِ أُنْدَلَسِيٍّ لصحيح مسلم مطبوع في هذا العَصر؛ وهو «المُفْهَمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ» للقرطبي؛ والكلام عليه منهجاً ومَصَادِرَ، وَخُطَّةً وَخِصَائِصَ.

خامساً: رَضِدُ أثر ما وُضِعَ على صحيح مُسْلِمٍ في الأندلس؛ في المؤلفات المشرقية، سواء أكانت شروحاً على صحيح مُسْلِمٍ؛ أو شُروحاً على صحيح الإمام البُخاري؛ مع تفصيل القول في بَيَانِ أثر «المفهم» للقرطبي فيما وُضِعَ مِنْ ذلك في المشرق.

وأختم بحمد الله تعالى على الهداية إلى الكتابة في هذا الموضوع، الَّذِي قَلَّ الطَّارِقُ فِيهِ وَالْمُعِينُ؛ وَظَهَرَتْ فَائِدَتُهُ وَجَدْوَاهُ، وَعَمَّتْ مَنَفَعَتُهُ وَعَائِدَتُهُ؛ وَالْمَرْجُوُّ مِنَ الْقَارِئِ الْكَرِيمِ الْإِقَالَةَ مِنَ الْعَثْرَةِ، وَالْإِغْضَاءَ عَنِ الْقَلْتَةِ؛ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.



المصادر والمراجع

- إتحاف القاري بجهود العلماء على صحيح الإمام البخاري؛ محمد عصام عرار؛ دمشق ١٤٠٧هـ.
- الإحاطة في أخبار غرناطة؛ للسان الدين ابن الخطيب؛ تحقيق: محمد عبدالله عنان؛ القاهرة ١٣٩٣هـ.
- أخبار الفقهاء والمحدثين؛ لمحمد بن حارث الحُشني؛ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠هـ.
- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق؛ للنووي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية ١٤١٢هـ.
- إرشاد الساري؛ للقسطلاني، دار الفكر، بيروت ١٤١١هـ.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم؛ للقاضي عياض، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء - مصر ١٤١٩هـ.
- البحر الذي زخر شرح ألفية الأثر؛ للسيوطي؛ مَصَوَّرَتِي عن مصوِّرة شيخنا زين العابدين بلافريج التي صورها عن نسخة الأحمدية بحلب.
- البداية والنهاية؛ لابن كثير، تحقيق: جماعة من الأساتذة، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ.
- برنامج التَّجِيبِي؛ تحقيق: عبدالحفيظ منصور؛ الدار العربية للكتاب - ليبيا وتونس ١٩٨١م.
- بغية الملتبس؛ للضبي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتاب اللبناني ١٤١٠هـ.
- تاريخ الأدب العربي؛ لبروكلمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣م.
- تاريخ التراث العربي؛ فؤاد سزكين، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٧م.
- تاريخ ابن الفرضي؛ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧هـ.



- تدريب الراوي في شرح تقريب الثنوي؛ للسيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.
- تذكرة الحفاظ؛ للذهبي، الطبعة المصوّرة عن الهندية لدار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون تاريخ.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك؛ للقاضي عياض، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨هـ.
- التقييد والإيضاح؛ للحافظ العراقي، دار الفكر ١٣٨٩هـ.
- تقييد المهمل وتمييز المشكل لشيخ البخاري؛ لأبي علي الجبائي، تحقيق: د. محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف بالمغرب.
- التكملة لكتاب الصلة؛ لابن الأبار، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتاب اللبناني ١٤١٠هـ.
- التنبيه على الأوهام الواقعة في صحيح الإمام مسلم؛ لأبي علي الغساني الجبائي، تحقيق: د. محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف بالمغرب ١٤٢١هـ.
- توضيح الأفكار؛ للصنعاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، بدون تاريخ - *كامبيوتر علوم إسلامي*
- جذوة المقتبس؛ للحميدي، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧هـ.
- الحطة في ذكر الصحاح الستة؛ للقنوجي، تحقيق: علي حسن الحلبي، دار الجيل - بيروت، ودار عمّار - عمّان ١٤٠٨هـ.
- الديباج المذهب؛ لابن فرحون، تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجتّان؛ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧هـ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة؛ لابن حجر، دار الكتب العلمية، تحقيق: عبدالوارث محمد علي، ١٤١٨هـ.
- سير أعلام النبلاء؛ للذهبي، مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ.
- شجرة النور الزكية؛ للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.
- الشذا الفتيّاح من علوم ابن الصّلاح؛ للأبناسي، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨هـ.



- كشف الظنون؛ لحاجي خليفة، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري؛ لشمس الدين الكرمانلي؛ الطبعة المصرية، ١٣٥٦هـ.
- لسان الميزان؛ لابن حجر، مؤسسة الأعلى للمطبوعات - بيروت.
- معجم أصحاب أبي علي الصّديقي؛ لابن الأبار، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتاب اللبناني ١٤١٠هـ.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار؛ للذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧هـ.
- المعلم بفوائد مسلم؛ للمازري، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر - تونس ١٩٨٨م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم؛ للقرطبي، تحقيق: جماعة من الأساتذة، دار ابن كثير - دمشق، بيروت الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
- مقدمة ابن الصّلاح؛ دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال؛ للذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر، بدون تاريخ.
- نفع الطيب؛ للمقري، تحقيق: يوسف محمد البقاعي، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- النكت؛ للحافظ ابن حجر، تحقيق: د. ربيع بن هادي عمير، دار الراجعية - الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- النكت الوفية بما في شرح الألفية؛ لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، مَصُورَتِي عن نسخة مكتبة الأوقاف ببغداد.
- نيل الابتهاج بتطريز الديباج؛ للتنبكتي، مطبوع بهامش الديباج المذهب، دار الكتب العلمية - بيروت، بدون تاريخ.
- وفيات الأعيان؛ لابن خلكان، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٩هـ، الطبعة الأولى.





مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی